

# المختار

في التربية الإسلامية

٤١٥ سؤال على نمط الوزارة  
تربية إسلامية فصل أول  
المنهاج الجديد



إهداء

لروح الشهيدة الشيماء صيدم الأولى على فلسطين بمعدل ٩٩,٦  
ولكل أرواح الشهداء الذين ارتفوا إلى جنان الخلود

دعاة عمر أبو زيد

بسم الله والصلوة والسلام على سيدنا محمد المعلم الأول

## عزيزي الطالب، بين يديك (المختار)

هو أول محتوى يجمع لك أكبر عدد من الأسئلة تحاكي النمط الوزاري

على منهاج التربية الإسلامية الجديد - الفصل الأول -

دعواتي لكم بالتوفيق والهداية والنجاح ..... دعاء أبو زيد

رقم الدرس	عنوان الدرس
1	سورة البقرة الآيات الكريمة (286- 284)
2	السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي
3	اليوم الآخر أحداثه وأثار الإيمان به
4	مراجعة المصالح في الشريعة الإسلامية
5	القصص القرآني
6	رضا الله تعالى (حديث نبوي شريف )
7	الطلاق
8	العدة
9	سورة الأعراف الآيات الكريمة (31-34)
10	رسائل النبي إلى الملوك والزعماء في عصره
11	الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام
12	التعايش الإنساني
13	اتقاء الشبهات (حديث نبوي شريف)
14	المذاهب الفقهية الأربع
15	من خصائص الشريعة الإسلامية : الوسطية
16	موقف الإسلام من التلوث البيئي

## الدرس الأول : سورة البقرة الآيات الكريمة (286-284)

س1: واحدة مما يأتي تُعتبر تعريفاً بسورة البقرة :

أ - سورة مدنية آياتها 285

ب- سورة مدنية آياتها 286

ج- سورة مكية آياتها 285

س2: واحدة من السور الآتية ليست من السبع الطوال :

أ- آل عمران

ج- الأنعام

ب- المائدة

س3: أشارت الآيات الكريمة من سورة البقرة إلى عددٍ من مبادئ الشريعة الإسلامية هي :

أ- اليسر وسهولة الأحكام ومسؤولية الإنسان عن عمله

ب- الثقة بنصر الله

ج- آثار اليوم الآخر في حياة المسلم

د- أ+ب

س4: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه" معنى كفته في

نص الحديث :

أ- حفظته من المكرر

ب- أغتناه عن الناس

ج- ساعده في حياته

د- لاشيء ممانع

س5: قال تعالى: (لِهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ..) الآية موضوعها هو:

أ- من حقائق الإيمان

ب- عظمة الله تعالى

ج- من مبادئ الشريعة الإسلامية

د- مسؤولية الإنسان عن عمله

س6: أشارت الآية الكريمة (وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ..) إلى :

أ- كمال قدرة الله تعالى      ب- سعة علم الله تعالى      ج- رحمة الله تعالى وعدل      د- سعة ملك الله تعالى

س7: قال تعالى : (وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ..) اختر الجملة غير الصحيحة في تفسير الآية الكريمة السابقة:

أ- إذا أعد العبد العدة للسرقة وحال حائل (مانع ) بينه وبين السرقة خارج عن إرادته فإنه يحاسب عليه

ب- إذا عدل العبد عن السرقة من تلقاء نفسه خوفاً من الله فإنه لا يحاسب على عزمه

ج- إذا نوى العبد أن يتصدق ثم لم يتصدق لوجود مانع ما فإن الله يكتبه في سجل حسناته

د- حديث النفس الذي يعرض للإنسان ولا يبلغ به درجة العزم (التنفيذ) فإنه يحاسب عليه إذا كان خيراً فخير أو شراً

فشل

س 8: قال رسول الله صلى الله عليه إنَّ اللَّهَ تَجَوَّزُ لِي عَنْ أَمْتَي مَا وَسْوَسْتَ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْفَلْ أَوْ تَكَلَّمْ  
وسلم: " من الحديث نستدل أن حديث النفس الذي يعرض للإنسان ولا يبلغ به درجة العزم على التنفيذ لا يحاسب  
العبد عليه، دل على ذلك قوله تعالى :

أ- (لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۝ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِّبُكُمْ بِهِ اللَّهُ...).

ب- (ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلِئَتِهِ وَكُنْتَهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ  
وَقَالُوا سَمِعْنَا..).

ج- (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أَلَّا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِيَّنَا أَوْ أَخْطَأْنَا..).

د- (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْأَعْوَى فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّنُمُ الْأَيْمَانَ)

س 9: الاعتقاد الجازم الذي لا شك فيه بأن الملائكة عباد الله تعالى يطيعونه ولا يعصونه يدل على ركن من أركان  
الإيمان هو :

أ- الإيمان بالله تعالى      ب- الإيمان بالرسل      ج- الإيمان بالملائكة      د- الإيمان باليوم الآخر

س 10: قال تعالى : (فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ) جاء تقديم المغفرة على العذاب في الآية الكريمة، الجملة  
التي تفسر ذلك :

أ- لأن الله يغفو عن الإنسان إذا تاب وأفلح عن المعصية

ب- لأن الله يغفر فضلا منه ورحمة

ج- لبيان سعة رحمة الله وأن رحمته تسبق غضبه

د- لأن الله يعذب من يشاء بعدله على ما اقترف من سيئات

س 11: قال تعالى : (وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا) ثُفِيد الآية الكريمة معنى :

أ- التصديق الجازم بأركان الإيمان

ج- الإسلام لأمر الله تعالى

ب- المسارعة لطلب المغفرة من الله

د- الإيمان الجازم باليوم الآخر

س 12: التكاليف الشرعية فيها شيء من المشقة المحتملة للإنسان، فإذا زادت مشقة التكليف لمرض أو غيره  
شرعت الرخصة للتخفيف عنه، هذا دليل على مبدأ من مبادئ الشريعة الإسلامية هو :

أ- مسؤولية الإنسان عن عمله

ب- الثقة بنصر الله تعالى

ج- يسر الشريعة وسهولة أحكامها

د- الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان

**س 13: قال تعالى: (لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ) الفرق بين كسبت واكتسبت في الآية الكريمة هو:**

أ-اكتسبت في جانب الحسنات كسبت في جانب السيئات

ب-اكتسبت في جانب السيئات وكسبت في جانب الحسنات

ج-كسبت من أعمال سيئة عزمت على فعلها ولم تفعلها

د-اكتسبت من أفعال حسنة عزمت على فعلها وفعلتها

**س 14: قال تعالى : (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ سَيِّئَةً أَوْ أَخْطَأْنَا أَوْ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَقَةَ لَنَا بِهِ.....) في الآية دعوة للمؤمنين لـ :**

أ- اعتياد الطاعة وممارستها ليسهل عليه تكرارها

ب-التوجه إلى الله بالدعاء لكي يغفر لهم

ج-دعوة الله أن لا يعاقبهم إن خالفوه نسيانا

د-التضरع إلى الله أن لا يشق عليهم بتكميل فتيلة يعجزون عن أدائها مثلما كان حال الأمم السابقة

**س 15: ختمت الآيات الكريمة من سورة البقرة بأربع دعواتٍ هي:**

أ-طلب العفو والرحمة والمغفرة والشفاعة

ب-طلب العفو والمغفرة والرحمة والنصر

ج-طلب العفو والمغفرة والرحمة والهداية

د-طلب العفو والمغفرة والرحمة وذهب الضيق

**س 16: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب أحداً قط هم ولاحزن فقال: "اللهم إني عبدك ابن أمتك ناصيتي بيديك ماضٍ في حكمك عدلٌ في قضاوك...". دليل على أن في الدعاء:**

ب-انشراح الصدر

أ-طمأنينة القلب

د-ذهب الهم والغم والضيق وحلول الفرج والسرور

ج-الشعور بالسعادة وأن الدعاء أفضل عبادة

## س 17: تكرار لفظ (ربنا) في الآيات الكريمة إشارة إلى :

- أ- الإعتقداد الجازم بأن الله هو المستحق للعبادة
  - ب- الإعتقداد الجازم بأن الله بعث في كل أمة رسولا يدعوهم الى عبادة الله وحده
  - ج- الاعتراف بفضل الله تعالى عليهم
  - د- من آداب الدعاء التذلل لله والرغبة الشديدة في استجابته والإلحاح في الدعاء
- س 18: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا... قَالَهَا النَّبِيُّ بَعْدَ نَزْوْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى :

- أ- (ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللهِ وَمَلِئَكَتِهِ وَكُنْبَتِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا....).
- ب- (إِنَّمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ ثُحُوفَهُ يُحَاسِّبُكُمْ بِهِ اللَّهُ....).
- ج- (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أَهْلًا مَا كَسَبُوكُمْ وَعَلَيْهَا مَا أَخْسَبَتُ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ تَسْبِيَنَا أَوْ أَخْطَانَا..).
- د- (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللِّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُمْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدْتُمُ الْأَيْمَانَ).

## س 19: قال تعالى: (ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ) في الآية الكريمة:

- أ- إشارة إلى أن الله بعث في كل أمة رسول
  - ب- الاعتقاد الجازم أن الله هو الإله المستحق للعبادة
  - ج- الاعتقاد أن الملائكة هم عباد الله تعالى
- د- ثناء على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى أتباعه المؤمنين ومدح لهم لاستجابتهم لأمر الله تعالى

س 20: قال تعالى : (عَامِنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ) في ذكر إيمان المؤمنين مع إيمان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم :

أ- زيادة في تكريم المؤمنين والثناء عليهم

ب- التأكيد على مكانة الصحابة رضوان الله عليهم

ج- وجوب التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم

د- لاشيء مما ذكر

س 21: الدعاء من أفضل العبادات لما له من أثر عظيم في طمأنينة القلب وانشراح الصدر والشعور بالسعادة دليل ذلك :

أ- قوله تعالى : (لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكَسَبَتْ )

ب- قوله تعالى : (وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا )

ج- قوله صلى الله عليه وسلم : (الدعاء هو العبادة)

د- قوله صلى الله عليه وسلم : (واعف عننا واغفر لنا وارحمنا)

س 22: اللفظ القرآني الذي يعني به طلب الإحسان من الله تعالى وتفضله على العبد بالنعم هو :

أ- (واعف عننا)

ب- (وارحمنا)

ج- (أنت مولانا)

د- (ربنا)

س 23: اعتراف المؤمنين بفضل الله تعالى عليهم وأنه سبحانه يتولى أمرهم في جميع شؤونهم جاء في اللفظ القرآني :

أ- (ربنا)

ب- (أنت مولانا)

ج- (نصرنا)

د- (سمعنا)

س 24: سميت سورة البقرة بهذا الاسم :

أ- لأنها من السبع الطوال

ب- لورود قصصبني إسرائيل فيها

ج- لذكر قصة بقرةبني إسرائيل فيها

د- جميع ما ذكر

س 25: معنى اللفظ (إصرًا) في الآيات الكريمة :

أ- الأمر الثقيل الذي لا طاقة للعبد عليه

ب- الأمر الثقيل الذي فيه مشقة

ج- الأمر الثقيل الذي يصعب فعله

د- الأمر الثقيل الذي فعلته الأمم السابقة

**س26:معنى اللفظ (مولانا) في الآيات الكريمة :**

د- مُدبر أمرنا	ج- ناصِرنا و معيننا	ب - خالقنا	أ-ربنا
----------------	---------------------	------------	--------

**الإجابة النموذجية**

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الجواب	ب	د	د	د	ب	ب	ب	أ	ج	ج	ج	ج	ب
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26
الجواب	د	ب	د	د	ب	د	ب	ج	ب	ج	ج	ب	ج

**الدرس الثاني: ( السنة و مكانها في التشريع الإسلامي )**

**س1: كل ماورد عن رسول الله من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية هو مفهوم:**

أ- الحديث القدسي	ب- السنة النبوية	ج- الحديث المتواتر	د- حجية السنة
------------------	------------------	--------------------	---------------

**س2: مادلة قوله تعالى: ( وما يُنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ) :**

أ- حجية السنة النبوية	ب- وجوب العمل بالحديث النبوي
-----------------------	------------------------------

ج- السنة النبوية وهي من الله تعالى	د- السنة مصدر التشريع
------------------------------------	-----------------------

**س3: روى ابن عباس رضي الله عنه (أن الضَّبَ أَكَلَ على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراماً ما أَكَلَ على مائدة رسول الله ) نوع السنة في الحديث :**

أ- قولية	ب- فعلية	ج- تقريرية	د- وصفية
----------	----------	------------	----------

**س4: عن أنس بن مالك قال: "كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها" نوع السنة في الحديث:**

أ- قولية	ب- فعلية	ج- تقريرية	د- وصفية
----------	----------	------------	----------

**س5: عن أم المؤمنين عائشة قالت : "ما رأيت رسول الله ضاحكاً حتى أرى منه لهواته ، إنما كان يبتسم" نوع السنة في الحديث :**

أ- قولية	ب- فعلية	ج- تقريرية	د- وصفية
----------	----------	------------	----------

**س6: قال رسول الله: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ" نوع السنة في الحديث:**

أ- قولية      ب- فعلية      ج- تقريرية      د- وصفية

**س7: جاء أمر الله سبحانه بالاستجابة لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كدليل على مكانة السنة النبوية في قوله تعالى :**

أ- (مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ )

ب- (فُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ )

ج- ( وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا )

د- ( فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ )

**س8: حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ترك السنة النبوية الشريفة دليل ذلك :**

أ- قوله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فاجتَبُوهُ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَّوَا مِنْهُ مَا سُتْرُعْتُمْ "

ب- قوله صلى الله عليه وسلم: "يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَكَأً عَلَى أَرِيكَتِهِ يَحْدُثُ بِحَدِيثٍ مِّنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ "

ج- قوله صلى الله عليه وسلم " وَمَاءَاتُكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا"

د- قوله صلى الله عليه وسلم "فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ "

**س9: السنة النبوية حجة لأن :**

أ- تركها يؤدي إلى تضييع أحكام إسلامية عديدة

ج- أو الجهل بكيفية تطبيق الأحكام

ب- أو عدم فهم الأحكام

د- جميع ما ذكر

**س10: حِجَّةُ السُّنَّةِ تَغْنِيُ :**

أ- أنها دليل شرعي على الأحكام الشرعية التي يجب العمل بها

ب- طاعة المسلم للنبي من طاعة الله سبحانه

ج- أمر من الله تعالى بالاستجابة لأمر النبي ﷺ

د- السنة تؤكد كثير من أحكام القرآن الكريم

**س11: واحدة من الجمل الآتية ليست من دور السنة في التشريع الإسلامي:**

أ- تأكيد ماجاء في القرآن الكريم

ب- تفسير ماجاء في القرآن الكريم

ج- إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

د- توضحأسباب نزول القصص في القرآن الكريم

**س12: قال صلى الله عليه وسلم : "إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مالَ امْرِئٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِّنْهُ " جاء الحديث كدليل على دور السنة النبوية في التشريع الإسلامي :**

ب- تفسير ماجاء في القرآن الكريم

أ- تأكيد ماجاء في القرآن الكريم

د- نسخ حكم شرعي في القرآن الكريم

ج- إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

**س13: دلالة قوله تعالى : (وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ ) :**

أ- السنة جاءت تأكيد ماجاء في القرآن الكريم

ب- القرآن وضع قواعد عامة للتشريع وأحكام إجمالية السنة النبوية عُنيت بشرح هذه القواعد على نحو تفصيلي

ج- إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

د- السنة النبوية هي ثاني مصادر التشريع في الإسلام

**س14: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابية : "الظلم ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه" : (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) جاء الحديث السابق بياناً دور السنة النبوية في جانب :**

د- العقيدة

ج- العبادات

ب- المعاملات

أ- المطعومات

**س15: جاء النص في القرآن بتحريم كل ميته ودم واستثنى السنة نوعين من أنواع الميته والدم في التحرير قال رسول الله : "أحلت لَنَا ميتان ودمان ، فَأَمَّا الميتان ، فَالحوث والجراد ، وأمَّا الدَّمَان ، فالكبُدُ والطِّحال" جاء دور السنة في البيان والتوضيح هنا في جانب :**

د- العقيدة

ج- العبادات

ب- المعاملات

أ- المطعومات

**س16:** جاء في السنة النبوية تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، وتحريم لبس الذهب على الرجال، ووجوب صدقة الفطر وجواز المسح على الخفين هذا يدل على دور السنة النبوية في التشريع من خلال :

أ- تأكيد ماجاء في القرآن الكريم

ب- تفسير ماجاء في القرآن الكريم

ج- إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

د- نسخ حكم شرعي في القرآن الكريم

**س17:** للسنة النبوية دور في التفسير والبيان فقد بينت السنة مقدار الوصية وحدتها في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الثلث والثلث كثير" جاء هذا الحديث في جانب :

د- العقيدة

ج- العبادات

ب- المعاملات

أ- المطعومات

**س18:** دور السنة في التشريع الإسلامي الذي جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "صلوا كما رأيتموني أصلني" هو:

ب- تفسير ماجاء في القرآن الكريم

أ- تأكيد ماجاء في القرآن الكريم

د- نسخ حكم شرعي في القرآن الكريم

ج- إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

**س19:** من واجباتنا تجاه السنة النبوية :

ب- تعلمها وتعليمها

أ- التمسك بها والتزامها

د- جميع ماذكر

ج- بذل مجهود لحفظها من الضياع

**س20:** مامعني (الرد) الذي جاء في قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ..):

ب- التفسير والشرح

أ- الترك

د- الرجوع لصحابة النبي عند اختلاف التفسير

ج- الرجوع للنبي في حياته والرجوع للسنة بعد وفاته

**س21:** جُهد الإمامين البخاري ومسلم في الصحيحين دليل على دور المسلم تجاه السنة وهو :

ب- تعلمها وتعليمها

أ- التمسك بها والتزامها

د- رد الشبهات والدفاع عنها أمام المشككين

ج- بذل مجهود لحفظها من الضياع

س 22: الموسوعات الإلكترونية وتطبيقات الهواتف والموقع الإلكتروني مثال على دور المسلم تجاه السنة النبوية

في:

- بـ- تعلمها وتعليمها
- أـ التمسك بها والتزامها
- جـ- الجهود المعاصرة لحفظ السنة
- دـ رد الشبهات والدفاع عنها أمام المشككين

س 23: كتاب (المنهاج شرح صحيح مسلم) ألفه الإمام :

- أـ ابن حجر العسقلاني
- بـ- مالك
- جـ- النووي
- دـ- أحمد بن حنبل

س 24: ألف الإمام ابن حجر العسقلاني كتابه :

- أـ فتح الباري شرح صحيح البخاري
- بـ- منهاج شرح صحيح مسلم
- جـ- الإسرائيليات والمواضيعات في كتب التفسير
- دـ- المسند

س 25: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَبَلَغَهَا فَإِنَّهُ رَبُّ حَامِلِ فَقَهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ" جاء الحديث تأكيداً على واجبنا تجاه السنة النبوية وهو :

- أـ التمسك بها والتزامها
- بـ- تعلمها وتعليمها
- جـ- الجهود المعاصرة لحفظ السنة
- دـ رد الشبهات والدفاع عنها أمام المشككين

س 26: الحكم الشرعي للأخذ بالسنة النبوية والعمل بتوجيهاتها هو :

- أـ واجب
- بـ- سنة
- جـ- مباح
- دـ- مندوب

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	الجواب
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	الجواب
الجواب	د	أ	ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج	د	أ	ب	أ

### الدرس الثالث (اليوم الآخر أحداثه وآثار الإيمان به)

س 1: دلالة قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُحِلُّ لَهَا لَوْقَتُهَا إِلَّا هُوَ):

- أ- استئثر الله بعلم وقت اليوم الآخر ولم يطلع عليه أحداً من خلقه
- ب- علامات الساعة الكبرى
- ج- علامات الساعة الصغرى
- د- جميع ماذكر

س 2: واحدة من الآية ليست من علامات الساعة :

- أ- تضييع الأمانة
- ب-بعثة النبي ﷺ
- ج- طلوع الشمس من مغربها
- د- كثرة استخدام التكنولوجيا

س 3: علامة الساعة التي تدل على شدة اقتراب اليوم الآخر:

- أ- ظهور الدجال
- ب-بعثة النبي ﷺ
- ج- طلوع الشمس من مغربها
- د- كثرة الزلزال

س 4: لكي يتتبه الناس ويرجعوا إلى ربهم ويتوبوا إليه جعل الله سبحانه لليوم الآخر:

- أ- وقت غير معلوم ولم يطلع عليه أحد
- ب- علامات تسبقه وتدل عليه

ج- جعل علامات الساعة الصغرى تسبق الكبرى

د- جعل علامات الساعة الكبرى تسبق اليوم الآخر

س 5: الإيمان باليوم الآخر هو الاعتقاد الجازم بـ:

- أ- وجود حياة أبدية بعد الموت وهو يبدأ بالنفخة الأولى وتنتهي أحداثه بالشفاعة الصغرى
- ب- وجود حياة أبدية بعد الموت وهو يبدأ بنفخة البعث وتنتهي أحداثه بدخول أهل الجنة وأهل النار النار
- ج- وجود حياة أبدية بعد الموت وهو يبدأ بالنفخة الأولى وتنتهي أحداثه بدخول الناس الجنة أو النار
- د- وجود حياة أبدية بعد الموت وهو يبدأ بالنفخة الأولى وتنتهي أحداثه بالمرور على الحوض

**س6: جاء الحديث عن اليوم الآخر في موضع كثيرة لترسيخ الإيمان ومنه قوله تعالى : (ذلِكَ يُوَعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) دلالة الآية السابقة هي :**

- أ- ربط كثير من نصوص القرآن الكريم والسنّة الإيمان بالله بالإيمان باليوم الآخر
- ب- تأكيد القرآن الكريم أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان
- ج- دعوة نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية إلى العمل لليوم الآخر والاستعداد له
- د- ذكر اليوم الآخر في موضع كثيرة في القرآن الكريم

**س7: واحد من الخيارات الآتية ليس من أسماء اليوم الآخر:**

- أ- القارعة
- ب- الساعة
- ج- يوم الحساب
- د- يوم البوق

**س8: جاءت أحداث اليوم الآخر مرتبة كما في الخيارات الآتية :**

- أ- النفخة الأولى ، النفخة الثانية ، الحشر ، العرض
- ب- النفخة الأولى ، النفخة الثانية ، الحشر ، الشفاعة الكبرى
- ج- النفخة الأولى ، النفخة الثانية ، الحشر ، الشفاعة الصغرى
- د- النفخة الأولى ، النفخة الثانية ، الحساب ، المرور فوق الصراط

**س9: يأمر الله الملك بالنفخ بالصور(البوق) عند:**

- أ- النفخة الثانية
- ب- الحشر
- ج- العرض
- د- النفخة الأولى

**س10: النفخة الثانية هي :**

- أ- نفخة البعث
- ب- نفخة الصعق
- ج- نفخة البوق
- د- لاشيء مما ذكر

**س11: من أحداث اليوم الآخر العظيمة التي يدل عليها قوله تعالى: (إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَتْ وَإِذَا الْكَوَافِرُ انتَشَرُتْ) :**

- أ- النفخة الثانية
- ب- الحشر
- ج- العرض
- د- النفخة الأولى

**س12: حدث اليوم الآخر الذي جاءت الآية الكريمة دليلاً عليه (ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أَخْرَى فَإِذَا هُمْ قَيَامٌ يَنْظَرُونَ) :**

- أ- النفخة الثانية
- ب- الحشر
- ج- العرض
- د- النفخة الأولى

**س13: يكون الحشر يوم القيمة بعد:**

- |                  |          |          |                   |
|------------------|----------|----------|-------------------|
| أ. النفخة الأولى | ب. الحشر | ج. العرض | د. النفخة الثانية |
|------------------|----------|----------|-------------------|

**س14: تكون نفخة البعث بعد :**

- |                  |          |          |                   |
|------------------|----------|----------|-------------------|
| أ. النفخة الأولى | ب. الحشر | ج. العرض | د. الشفاعة الكبرى |
|------------------|----------|----------|-------------------|

**س15: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انا فرطكم (أتقدمكم) على الحوض، فمن ورده شرب منه، ومن شرب منه لم يظمه بعده أحداً، يكون ورود الحوض بعد :**

- |                  |          |          |                      |
|------------------|----------|----------|----------------------|
| أ. النفخة الأولى | ب. الحشر | ج. العرض | د. المرور فوق الصراط |
|------------------|----------|----------|----------------------|

**س16: تكون الشفاعة الكبرى للنبي صلى الله عليه وسلم :**

- |              |                  |                       |                          |
|--------------|------------------|-----------------------|--------------------------|
| أ. عند العرض | ب. في أرض المحسن | ج. بعد النفخة الثانية | د. قبل المرور فوق الصراط |
|--------------|------------------|-----------------------|--------------------------|

**س17: في أحداث اليوم الآخر، يأخذ كل إنسان صحيفة أعماله، فمنهم من يأخذ كتابه بيمينه وهم أهل الإيمان ومنهم من يأخذ كتابه بشماله وهم أهل الكفر والنفاق، يكون ذلك في:**

- |                   |          |           |                   |
|-------------------|----------|-----------|-------------------|
| أ. النفخة الثانية | ب. العرض | ج. الحساب | د. الشفاعة الصغرى |
|-------------------|----------|-----------|-------------------|

**س18: (ثُمَّ نُنْجِي الَّذِينَ آتَقْوَا وَنَذِرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنَا) جاء قوله تعالى في سياق الكلام عن أحد أحداث اليوم الآخر وهو:**

- |                  |          |          |                      |
|------------------|----------|----------|----------------------|
| أ. النفخة الأولى | ب. الحشر | ج. العرض | د. المرور فوق الصراط |
|------------------|----------|----------|----------------------|

**س19: الشفاعة الصغرى هي :**

- |                           |                        |                                  |  |
|---------------------------|------------------------|----------------------------------|--|
| أ. شفاعة القرآن لمن يتلوه | ب. شفاعة الصيام لصاحبه | ج. شفاعة الشهيد في سبعين من أهله | د. شفاعة النبي ﷺ لمن قال: ( لا إله إلا الله ) فيخرج من النار |
|---------------------------|------------------------|----------------------------------|--|

س20: من آثار الإيمان باليوم الآخر الذي يدل عليه قوله تعالى: (فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ):

أ- المداومة على فعل الطاعات والأعمال الصالحة

ب- الابتعاد عن ارتكاب الذنوب والمعاصي

ج- عدم التعلق بالدنيا وتجنب طلب ملذاتها بطرق غير مشروعة

د- تحقيق الطمأنينة في قلب العبد المؤمن والرضا بقضاء الله تعالى وقدره

س21: مرحلة تسبيق الآخرة ينتقل الإنسان بعد موته إليها وهي حياة الإنسان في القبر، ما سبق ذكره يتعلق بـ:

أ- سكرات الموت      ب- حياة البرزخ      ج- أحداث الحشر والحساب

س22: جاء الحديث عن اليوم الآخر في مواضع كثيرة لترسيخ الإيمان ومنه قوله تعالى: (وَمَنْ أَرَادَ  
الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) دلالة الآية السابقة هي :

أ- ربط كثير من نصوص القرآن الكريم والسنّة بالإيمان باليوم الآخر

ب- تأكيد القرآن الكريم أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان

ج- دعوة نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية إلى العمل لليوم الآخر والاستعداد له

د- ذكر اليوم الآخر في مواضع كثيرة في القرآن الكريم

س23: قال تعالى: (وَهُمْ مِنْ فَرَّغُ يَوْمَئِذٍ أَمْنُونَ) تشير الآية إلى واحدٍ من أحداث اليوم الآخر هو:

أ- النفخة الثانية      ب- الحشر      ج- العرض      د- النفخة الأولى

س24: وصفت الآية الكريمة: (خَاسِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذَلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ) حال  
الكافرين عند:

أ- النفخة الثانية      ب- الحشر      ج- العرض      د- الحشر

س25: الصراط: هو جسر منصوب فوق جهنم، سيمُرُّ عليه الناس يوم القيمة بعد ..... فمن اجتازه نتيجة  
إيمانه وعمله الصالح دخل الجنة، ومن سقط عنه نتيجة كفره ومعاصيه دخل النار:

أ- النفخة الثانية      ب- الحشر      ج- العرض      د- الحشر

س 26: يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (أنا لها ، أنا لها ) :

- |   |   |
|---|---|
| <p>ب- في أرض المحشر</p> <p>د- عند النفخة الأولى</p> | <p>أ- عند العرض</p> <p>ج- عند المرور على الصراط</p> |
|---|---|

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الجواب	أ	د	أ	د	د	أ	ج	ب	أ	د	د	أ	د
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26
الجواب	أ	ب	ب	ب	ج	ج	ب	ج	ب	د	د	ب	ب

### الدرس الرابع : (مرااعة المصالح في الشريعة الإسلامية)

س 1: القرآن الكريم والسنّة النبوية والإجماع والقياس هي:

- |                |                       |                  |                  |
|----------------|-----------------------|------------------|------------------|
| د- لاشيء مماثل | ج- المصالح في الإسلام | ب- مصادر التشريع | أ- مقاصد الشريعة |
|----------------|-----------------------|------------------|------------------|

س 2: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل هي:

- |                  |                       |                  |                  |
|------------------|-----------------------|------------------|------------------|
| د- خصائص الشريعة | ج- المصالح في الإسلام | ب- مصادر التشريع | أ- مقاصد الشريعة |
|------------------|-----------------------|------------------|------------------|

س 3: المنفعة التي قصّدتها الشريعة الإسلامية للناس في أمور دينهم ودنياهم بجلب ما ينفعهم ودفع ما يضرّهم ، هو مفهوم :

- |                    |                    |                    |            |
|--------------------|--------------------|--------------------|------------|
| د- المصلحة الوهمية | ج- المصلحة المرسلة | ب- المصلحة الملغاة | أ- المصلحة |
|--------------------|--------------------|--------------------|------------|

س 4: تعتبر المحاكم الشرعية التي تبحث حالات الطلاق والزواج والميراث من:

- |                    |                    |                    |                     |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|
| د- المصلحة الوهمية | ج- المصلحة المرسلة | ب- المصلحة الملغاة | أ- المصلحة المعتبرة |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|

س 5: المصلحة الموجودة في نظر الخاطب إلى مخطوبته هي:

- |                    |                    |                    |                     |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|
| د- المصلحة الوهمية | ج- المصلحة المرسلة | ب- المصلحة الملغاة | أ- المصلحة المعتبرة |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|

س 6: المصلحة المتحققة من (بيع الخمر) تكون :

- |                    |                    |                    |                     |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|
| د- المصلحة الوهمية | ج- المصلحة المرسلة | ب- المصلحة الملغاة | أ- المصلحة المعتبرة |
|--------------------|--------------------|--------------------|---------------------|

**س 7: الأكل من الميّة عند الإضطرار:**

- أ- المصلحة المعتبرة      ب- المصلحة الملغاة      ج- المصلحة المرسلة      د- المصلحة الوهمية

**س 8: (اكتساب المال من الرشوة) اعتباره الشرع:**

- أ- المصلحة المعتبرة      ب- المصلحة الملغاة      ج- المصلحة المرسلة      د- المصلحة الوهمية

**س 9: اعتبرت الشريعة الإسلامية (قتل الرحيم) من:**

- أ- المصلحة المعتبرة      ب- المصلحة الملغاة      ج- المصلحة المرسلة      د- المصلحة الوهمية

**س 10: المصلحة التي يتوهّمها البعض في عدم القصاص من القاتل هي :**

- أ- المصلحة المعتبرة      ب- المصلحة الملغاة      ج- المصلحة المرسلة      د- المصلحة الوهمية

**س 11: (جواز استخدام الطرائق الحديثة في المساعدة على الإنجاب) يعتبر من :**

- أ- المصلحة المعتبرة      ب- المصلحة الملغاة      ج- المصلحة المرسلة      د- المصلحة الوهمية

**س 12: واحدة من الآتية ليست مثلاً على المصالح المرسلة :**

- أ- جواز تشریح الميت لمعرفة سبب الوفاة      ب- جمع القرآن الكريم      ج- نسخ القرآن الكريم

د- اكتساب المال من الرشوة

**س 13: قوله صلى الله عليه وسلم (الضرر ولا ضرار) يعتبر التدخين بما يسببه من ضرر للمدخن مثل الأمراض ، ولمن حوله من يشم رائحة الدخان ، وللمجتمع حتى وإن كان سبب في راحة المدخن النفسية وتفریغ للغضب والتوتر:**

- أ- مصلحة معتبرة      ب- مصلحة ملغاة      ج- مصلحة مرسلة      د- مصلحة وهمية

**س 14: الصحابي الذي اقترح جمع القرآن الكريم هو :**

- أ- علي بن أبي طالب      ب- حذيفة بن حارثة      ج- زيد بن اليمان      د- عمر بن الخطاب

**س 15: الصحابي الذي اقترح على سيدنا عثمان نسخ القرآن الكريم هو :**

- أ- علي بن أبي طالب      ب- حذيفة بن حارثة      ج- زيد بن اليمان      د- عمر بن الخطاب

**س16: عمل الصحابة رضوان الله عليهم في المصلحة من غير خلاف ، دليل على حجيتها ومن ذلك :**

- أ- جمعهم للقرآن الكريم      ب- إنشاء دور الدواوين      ج- إنشاء دور القضاء      د- جميع ماذكر

**س17: تعتبر المصلحة دليلاً شرعاً ومصدراً من مصادر التشريع ، ففعل ما يفرضه إلى تكليف الناس بما لا يطقوون هو غير مشروع ومحظوظ ولو لم يرد فيه نص ، دليل ذلك :**

- أ- ( وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ )  
ب- ( لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بَقْسًا إِلَّا وُسْعَهَا )  
ج- ( وَأَخْلَقَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا )  
د- ( وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا )

**س18: للمصلحة في الإسلام ضوابط ومنها ( لا تعارض المصلحة حكماً ثابتـاً بنص أو إجماع ) دليل ذلك :**

- أ- قال تعالى: ( لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْتَيْنِ )  
ب- قال تعالى : ( وَأَحْلَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا )  
ج- قال تعالى : ( وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ الْأَنَابِ )  
د- قال تعالى: ( وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا )

**س19: من ضوابط اعتبار المصلحة في الإسلام ( أن تكون عامةً لـ خاصة ) لذلك كان الحكم الشرعي بتحريم:**

- أ- البيع      ب- الربا      ج- استخدام بطاقات الصراف الآلي      د- محلات صراف العملة

**س20: ( الأكل من الميتة عند الإضطرار ) يحقق إحدى مقاصد الشريعة وهي:**

- أ- حفظ العقل      ب- حفظ المال      ج- حفظ النفس

**س21: اكتساب المال من الرشوة مصلحة ملحة لأنها لا يؤدي لـ :**

- أ- حفظ العقل      ب- حفظ المال      ج- حفظ النفس

**س22: المساواة بين الولد والبنت في الميراث يعتبر مصلحة ملحة، لأنها تعارض أحد ضوابط اعتبار المصلحة في الإسلام وهو:**

- أ- أن تكون المصلحة حقيقة لا وهمية

- ب- أن تكون المصلحة عامة لـ خاصة

- ج- لا تعارض المصلحة حكماً ثابتـاً بنص أو إجماع

- د- أ+ج

**س 23 : بالرغم مما يحققه الربا من مصلحةٍ شخصيةٍ لصاحب المال الذي يفرض الآخرين إلا أنه يعتبر مصلحةً ملحةً ، لأن من ضوابط اعتبار المصلحة :**

- بـ. أن تكون المصلحة عامة لاختصاصه
- جـ. أن تكون المصلحة حقيقة لا وهمية
- دـ. أ+بـ
- جـ. ألا تعارض المصلحة حكما ثابتا بنص أو إجماع

**س 24 : سبب جمع القرآن الكريم في مصحف واحد هو:**

أـ. المصلحة المرسلة

- بـ. تفرق الصحابة في المدن المفتوحة
- جـ. وفاة عدد كبير من الصحابة في حروب الردة
- دـ. اقتراح سيدنا عمر بن الخطاب بجمع القرآن

**س 25 : وجه الدلالة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم للصحابي الذي تزوج دون النظر إلى زوجته:(أنظرت إليها؟) قال : لا قال : فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً ) :**

- أـ. المصلحة التي قبلها الشرع وأخذ بها في التشريع الإسلامي
- بـ. المصالح التي رفضها الشرع
- جـ. المصالح التي لم يرد في الشرع ما يدل على قبولها أو رفضها
- دـ. المصلحة التي يتوهم الناس أن فيها مصلحة

**س 26: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( صلِّ قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنباً) وجه الدلالة في الحديث السابق :**

- بـ. المصالح الملحة
- جـ. المصالح المرسلة
- دـ. حجية المصلحة في الشريعة
- جـ. المصالح المعترضة

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الجواب	بـ	دـ	جـ	دـ	دـ	بـ	أـ	بـ	بـ	دـ	جـ	دـ	بـ
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26
الجواب	دـ	بـ	بـ	بـ	بـ	جـ	بـ	بـ	بـ	جـ	جـ	دـ	دـ

## الدرس الخامس: (القصص القرآني)

س1: جاء الخطاب القرآني في الآية الكريمة: (وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرْهُمُوهُ)

في سياق:

- أ- الترغيب
- ب- الترهيب
- ج- ضرب الأمثال
- د- القصة

س2: تتمثل الآية الكريمة: (أَكَنِ الَّذِينَ اتَّقُوا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَاحٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ) أحد أساليب القرآن الكريم لهداية الناس إلى الإيمان :

- أ- الترغيب
- ب- الترهيب
- ج- ضرب الأمثال
- د- القصة

س3: استخدم القرآن الكريم أساليب وطرائق مختلفة في دعوة الناس للإيمان ، واحدة من الآتية ليست منها :

- أ- الترغيب والترهيب
- ب- القصة
- ج- ضرب الأمثال
- د- النقد والترويع

س4: الأسلوب الذي استخدمه القرآن الكريم في قوله تعالى: (وَلَلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) هو:

- أ- الترغيب
- ب- الترهيب
- ج- ضرب الأمثال
- د- القصة

س5: أسلوب استخدمه القرآن الكريم في الإخبار عن الأنبياء السابقين عليهم السلام وأحوال الأمم الغابرة والحوادث التي وقعت في الماضي ، هو مفهوم:

- أ- قصص الأمم الغابرة
- ب- قصص الأنبياء عليهم السلام
- ج- القصص القرآني
- د- المثل القرآني

س6 : قصة أصحاب الجنة وقصة ذي القرنيين، مثال على :

- أ- قصص الأمم الغابرة
- ب- قصص الأنبياء عليهم السلام
- ج- القصص القرآني
- د- المثل القرآن

س7 : قصة أصحاب الكهف، من أمثلة :

- أ- قصص الأمم الغابرة
- ب- قصص الأنبياء عليهم السلام
- ج- القصص القرآني
- د- المثل القرأنى

س8: النبي الذي تكررت قصته في القرآن في أكثر من موضع هو:

- أ- إبراهيم عليه السلام
- ب- عيسى عليه السلام
- ج- موسى عليه السلام
- د- نوح عليه السلام

**س 9: وجہ الدلالۃ فی الآیۃ الکریمۃ :** (تُلَکَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَیْبِ نُوحِیْهَا إِلَیْکَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمٌ مِّنْ قَبْلِ هَذَا ) :

أ- الاعتبار من الحوادث السابقة

ب- تثبیت قلب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وأصحابه

ج- إثبات صدق النبی صلی اللہ علیہ وسلم فيما أخبر به عن ربہ

د- الاقتصار على موضع العبرة في القصص القرآني

**س 10: قال تعالى:** (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ) من حکم وأهداف القصص القرآني التي ذكرتها الآية الكریمة :

أ - الاعتبار من الحوادث السابقة

ب- تثبیت قلب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وأصحابه

ج- إثبات صدق النبی صلی اللہ علیہ وسلم فيما أخبر به عن ربہ

د- الاقتصار على موضع العبرة في القصص القرآني

**س 11: (انفلاق البحر وكلام الهدہ والنملة)** يعتبر من :

أ- من قبيل الخوارق والعادات التي ذكرها القصص القرآني

ب- من الحقائق التاريخية التي ذكرها القصص القرآني

ج- من العبر المستفادة من القصص القرآني

د- لاشيء مما ذكر

**س 12: (الواقعیة ) من خصائص القصص القرآني دل عليها قوله تعالى :**

أ- (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ)

ب- (لَكِنَ الَّذِينَ انْقَوْا رَبَّهُمْ جَنَاثٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ)

ج- (إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصْصُ الْحَقُّ )

د- (وَكُلَّا نَفْصُلُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نَتَبَثِ بِهِ فُؤَادَكَ )

**س13: عدم ذكر أسماء أصحاب الكهف أو مكانهم في قصتهم التي جاءت في القرآن الكريم يؤكد إحدى خصائص القصة في القرآن الكريم :**

- أ- التكرار      ب- الواقعية      ج- العالمية      د- الاقتصر على موضع العبرة

**س14 : قصة موسى عليه السلام هي أكثر قصص القرآن الكريم تكراراً جاء ذكرها في سور:**

- أ- البقرة ،الأعراف،طه ،آل عمران  
ب- البقرة ،الأعراف،الأنبياء،القصص  
د- البقرة ،الأعراف، طه ،القصص  
ج- البقرة ،الأعراف،كهف ،القصص

**س15 : من القصص التي ذكرت في موضع واحد في القرآن الكريم:**

- أ- قصة أصحاب الكهف  
ب- قصة سيدنا يوسف عليه السلام  
د- قصة ابراهيم عليه السلام  
ج-أ+ب

**س16: جاءت قصة موسى عليه السلام تؤكد إحدى خصائص القصص القرآني وهي :**

- أ- التكرار      ب- الواقعية      ج- العالمية      د- الاقتصر على موضع العبرة

**س17: قدم القصص القرآني نماذج من القيم المتعددة مثل :**

- أ- الصبر والعفة      ب- الثبات على الدين      ج- الإيجابية      د- جميع ماذكر

**س18: واحدة من الآتية ليست من نماذج القيم التي قدمها القصص القرآني :**

- أ- الصبر والعفة      ب- الثبات على الدين      ج- الإيجابية وبروالدين      د- الشمول والانفتاح

**س19: وجه دلالة الآية الكريمة ( وَقَدَّيْنَا بِذِيْجٍ عَظِيمٍ ) على قيم القصص القرآني:**

- أ- العفة      ب- الثبات على الدين      ج- الإيجابية      د- بروالدين

**س20: قصة ابنه شعيب مع سيدنا موسى عليه السلام تشير إلى إحدى قيم القصص القرآني :**

- أ- الصبر والعفة      ب- الثبات على الدين      ج- الإيجابية      د- بروالدين

**س21: من قيم القصص القرآني التي أشارت إليها الآية الكريمة:( وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ فُتُلَ أَصْحَابُ الْأَخْذُودُ):**

- أ- بروالدين      ب- الثبات على الدين      ج- الإيجابية      د- العفة

**س 22 : القيمةُ التي حثَّتْ عليها قصَّةُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ضرورةِ ضبطِ الشَّهْوَاتِ وَاستشعارِ رقابةِ اللهِ  
وَالاستعانةِ بِهِ عَنِ التَّعْرُضِ لِلْفَتْنَ :**

- أ- الصبر والعفة      ب- الثبات على الدين      ج- العفة      د- بر الوالدين

**س 23 : حُكْمُ (الإِسْرَائِيلِيَّاتِ) بِمَا جَاءَ فِيهَا مِنْ تَفاصِيلٍ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَمْ يُذْكُرْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :**

- أ- أجمعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى عدمِ اعْتِمَادِهَا مَصْدِرًا لِسِنِ الْأَحْكَامِ  
ب- يَجُبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْأَخْذُ بِمَا جَاءَ فَقْطًا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ  
د- لَا يُعْتَدُ عَلَيْهَا فِي التَّفْسِيرِ نَظَرًا لِشَكِّ فِي صَحَّةِ مَا جَاءَ فِيهَا  
د- جَمِيعُ مَا ذُكِرَ صَحِيحٌ

**س 24: أَلْفُ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ أَبْوِ شَهْبَةِ كِتَابِهِ (الإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَالْمَوْضُوعَاتِ . . . . .) فِي مَجَالِ :**

- أ- المعاملات      ب- الفقه      ج- التفسير      د- العقيدة

**س 25: النَّبِيُّ الْمُلْقَبُ (بِالْخَلِيلِ) هُوَ :**

- أ- إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ      ب- عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ      ج- مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ      د- نُوحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

**س 26: جَاءَ الْقُصُصُ الْقَرآنِيُّ عَلَى نَوْعَيْنِ هُمَا :**

- أ- قصص الأنبياء وقصص الأمم الغابرة      ب- قصص الأمم الغابرة وقصص الصالحين  
ج- قصص الأنبياء والأمثال      د- لاشيء مما ذكر

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الجواب	ج	أ	د	ج	أ	أ	ج	ج	أ	أ	ج	د	د
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26
الجواب	ج	د	د	د	د	د	ج	ج	د	أ	ج	ج	أ

## الدرس السادس : رضا الله تعالى (Hadith Nabawi Sharrif)

س1: واحدة من الجمل الآتية صحيحة في التعريف بالصحابي الجليل أبي هريرة :

- أ- كان من أهل الصفة ولازم النبي أربع سنين ، من أهل اليمن ، توفي في السنة 59 للهجرة
- ب- كان من أهل اليمن ، أسلم في بداية الإسلام لازم النبي عشر سنوات
- ج- كان من أهل اليمن ، ومن أهل الصفة ، لازم النبي أربع سنين ، توفي سنة 57 للهجرة
- د- كان من أهل اليمن ، أسلم في بداية الإسلام ولازم النبي عشر سنوات ، وكان والياً على البحرين

س2: ذكر الإنسان في غيابه بما يكره هو مفهوم :

- أ- البهتان
- ب- النيمية
- ج- الغيبة
- د- قول الزور

س3: نقل الكلام بين طرفين بقصد إفساد بينهما هو :

- أ- البهتان
- ب- النيمية
- ج- الغيبة
- د- قول الزور

س4: الافتراء وذكر الإنسان بما ليس فيه هو :

- أ- البهتان
- ب- النيمية
- ج- الغيبة
- د- قول الزور

س5: إنفاق المال في المحرمات بصرف النظر عن مقداره هو مفهوم:

- أ- الإسراف
- ب- التبذير
- ج- كنز المال وعدم استثماره
- د- سوء الإنفاق

س6: إنفاق المال في المباحات بما يزيد على الحاجة هو مفهوم:

- أ- الإسراف
- ب- التبذير
- ج- كنز المال وعدم استثماره
- د- سوء الإنفاق

س7: تعريض المال للتلف وإعطاؤه لمن لا يحسنون التصرف فيه ، يكون في:

- أ- الإسراف
- ب- التبذير
- ج- كنز المال وعدم استثماره
- د- سوء الإنفاق

س8: هدر الماء أثناء التنظيف وإعداد كميات كبيرة من الطعام في المناسبات ثم إتلافها يعتبر من أمثلة:

- أ- الإسراف
- ب- التبذير
- ج- كنز المال وعدم استثماره
- د- سوء الإنفاق

**س9: إنفاق المال على الخمر والمخدرات أو دفع المال لشاهد زورٍ يعتبر من أمثلة :**

- أ- الإسراف      ب- التبذير      ج- كنز المال وعدم استثماره      د- سوء الإنفاق

**س10: الأعمال التي ترضي الله تعالى جاءت مرتبة في الحديث كما يأتي:**

- أ- مناصحةولي الأمر ،الوحدة وعدم التفرق ، عبادة الله وحده وعدم الإشراك به  
ب- مناصحةولي الأمر ، عبادة الله وحده وعدم الإشراك به، لوحدة وعدم التفرق  
ج- عبادة الله وحده وعدم الإشراك به ،الوحدة وعدم التفرق، مناصحةولي الأمر  
د- عبادة الله وحده وعدم الإشراك به، مناصحةولي الأمر ،الوحدة وعدم التفرق

**س11: قوله تعالى : (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) يشير إلى مفهوم :**

- أ- الشعائر      ب- العبادة      ج- العادات الظاهرة      د- العبادات القولية

**س12: قيام البرلمان والأحزاب السياسية بدورها فيما يتتفق مع مبدأ الشورى ، يعد من :**

- أ- مناصحةولي الأمر      ب- الوحدة وعدم التفرق      ج- المواعظة الحسنة      د- الاعتصام بحبل الله

**س13: من أمثلة كلام اللغو الذي نهى الله تعالى عنه :**

- أ- الكذب      ب- البهتان      ج- التشهير والاستهزاء      د- كثرة الكلام والثرثرة

**س14: نهى النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" عن:**

- أ- إضاعة المال      ب- كلام اللغو      ج- كلام الشر      د- الكذب والنمية

**س15: واحدة من الآتية ليست من الأعمال التي يبغضها الله تعالى في حديث (رضي الله تعالى ) :**

- أ- الكلام غير النافع      ب- إضاعة المال      ج- النفاق      د- كثرة السؤال

**س16: في نص حديث (رضي الله تعالى) جاء لفظ (قيل وقال) مايوضح معناها من التفسيرات الآتية :**

- أ- كل كلام فيه شرك ونفاق      ب- الكلام غير النافع      ج- نقل القصص غير الموثوق

د- الثرثرة

**س17: في نص حديث (رضي الله تعالى) جاء لفظ ( كثرة السؤال) مايوضح معناها من التفسيرات الآتية:**

- أ- السؤال في مسائل العلم  
ب- كثرة السؤال في غير حاجة أوفائدة  
ج- سؤال الناس عن أموالهم ومايخصهم من متاع  
د- ب+ج

س 18: قال تعالى: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعِذَابٍ) جاء في الآية النهي عن :

- أ- إعطاء المال لمن لا يحسنون التصرف به
  - ب- عدم استثمار المال وعدم إنفاقه
  - ج- الإدخار حتى لو كان لتحقيق غاية معينة
  - د- جميع مانكر صحيح

س19: اسم جامع لكل ما يحبه الله تعالى ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة، هو مفهوم :  
أ- الشعائر      ب- العبادة      ج- المعاملات      د- الأخلاق

س 20: الخليفةُ الْذِي خَطَبَ بِالنَّاسِ قَاتِلًا: "أَطِيعُونِي مَا أَطْعَتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ"

- أ- أبو بكر رضي الله عنه  
ب- عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
ج- علي بن أبي طالب  
د- عثمان بن عفان رضي الله عنه

الإجابة النموذجية

١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	السؤال
ج	ب	أ	ج	أ	ب	أ	ب	ج	ج	الجواب
٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	السؤال
أ	ب	ب	ب	ب	ج	ب	د	أ	ب	الجواب

## الدرس السابع : ( الطلاق )

س:1: أجاز قانون الأحوال الشخصية الأردني للزوجة طلب التعويض عن طلاقها في حالة :

- أ-الطلاق الرجعي**      **ب- الطلاق البائن**      **ج- الطلاق التعسفي**      **د- البائن بينونة كبرى**

س2: طلق رجل زوجته طلقة أولى ثم راجعها أثناء العدة ، يقع هذا الطلاق :

- أ- رجعى**      **ب- بائن بيونة صغرى**      **ج- تعسفي**      **د- بائن بيونة كبرى**

س 3: كتب رجل لزوجته (أنت طالق) ونوى طلاقها فان الطلاق في هذه الحالة :

- أ- يقع** **ب- لا يقع** **ج- يقع وينقص عدد الالقاب** **د- ينقص ويحق لها طلب تعويض**



**س12: حلف رجل على زوجته قائلًا: "على الطلاق منك إذا ذهبت لعرس الجيران" وكان ينوي الطلاق، حكم الطلاق بهذا اللفظ :**

- أ- طلاق بائن لا يقع ولا ينقص عدد الطلاقات  
ب- طلاق تعسفي يقع وينقص عدد الطلاقات  
ج- حلف بالطلاق يقع وينقص عدد الطلاقات لأن فيه نية الطلاق  
د- طلاق معلق يقع

**س13 : حصل شجار بين زوجين فقال الرجل لزوجته: "أنت طالق طالق طالق" حكم الطلاق بهذا اللفظ :**

أ- طلاق بائن بينونة كبرى انتهت الطلاقات  
ب- طلاق كنائي  
ج- طلاق بائن بينونة صغرى يبقى للزوج طلاقتان  
د- يقع الطلاق ويبيقى للزوج طلاقان

**س14: اتصل رجل على زوجته بغير دخول بعد خلافٍ بينهما وقال لها : "أنت طالق طالق طالق" حكم الطلاق هنا:**

أ- رجعي      ب- بائن بينونة صغرى      ج- بائن بينونة كبرى      د- لا يقع الطلاق ولا تترتب آثاره

**س15: أرجع زوجته لعصمتها بمهرٍ وعقدٍ جديدين بعد زواجهما من رجل آخر ووفاته ، الطلاق الذي سبق ووقع بينهما هو :**

- أ- بائن بينونة صغرى  
ب- بائن بينونة كبرى  
ج- رجعي  
د- طلاق معلق بشرط

**س16: حكم الطلاق التعسفي في الإسلام هو :**

- أ- حرام ولا يقع  
ب- حرام ويقع

**س17: من الأسباب المقبولة شرعاً للطلاق :**

- أ- رفضت الزوجة الذهاب لمناسبة أحد الأقارب  
ب- خرجت الزوجة للسوق دون علم زوجها  
ج- اشترت حاجات المنزل لا يريدها الزوج  
د- فعلت فاحشة تؤدي إلى اختلاط الأنساب

**س18: وقع الطلاق بين الزوجين (للشقاق والنزاع) في هذه الحالة يكون الطلاق :**

- أ- بائن بينونة كبرى  
ب- بائن بينونة صغرى  
ج- رجعي  
د- طلاق معلق بشرط

**س 19: وقع الطلاق بين الزوجين (للشقاق والنزاع) وكان مسبوقاً بطلاقتين في هذه الحالة يكون الطلاق:**

- أ- طلاق رجعي
- ب- يكون الطلاق بائناً بينونة صغرى
- ج- انتهت العلاقة الزوجية بينهما ويرجعها بمهرٍ وعقدٍ جديدين
- د- يكون الطلاق مكملًا للثلاث ويصبح بائناً بينونة كبرى

**س 20: تجب النفقة للزوجة في فترة عتها وذلك في حالة :**

- ب- الطلاق الرجعي
- أ- الطلاق البائن
- ج- الطلاق الرجعي والبائن صغرى وكبرى
- د- الطلاق البائن بينونة كبرى

**س 21: الطلاق الذي يترتب عليه نقصان عدد الطلاقات :**

- أ- الطلاق البائن بينونة صغرى
- ب- الطلاق الرجعي والبائن بينونة صغرى
- ج- الطلاق الرجعي والبائن صغرى وكبرى
- د- الطلاق البائن بينونة كبرى

**س 22: بعد انتهاء العدة يلزم لإرجاع الزوجة إلى عصمة زوجها:**

- أ- مهر وعقد جديدين في حالة الطلاق الرجعي
- ب- مهر وعقد جديدين في حالة الرجعي والبائن بينونة صغرى
- ج- مهر وعقد جديدين في حالة البائن بينونة صغرى
- د- يكفي المهر الجديد لإرجاعها في كل حالات الطلاق

**س 23 : يكون حكم طلب الزوجة الطلاق (حراماً) وتأثم شرعاً في حالة :**

- أ- الطلاق قبل الدخول
- ب- الطلاق من دون سبب مقبول شرعاً
- ج- الطلاق بسبب شدة الخلافات
- د- الطلاق لأن زوجها لا ينجب (عقيم)

**س 24 : أنصف الإسلام المرأة في (تشريع الطلاق) عن غيره من الشرائع وما كان سائداً في الجاهلية وذلك لأن:**

أ- كان الطلاق في الجاهلية دون ضوابط

ب- كان الرجل في الجاهلية يطلق زوجته ويرجعها كيما يشاء

ج- حصر الإسلام الطلاق في عدد محدد من المرات

د- جميع ماذكر صحيح

**س 25 : يقع الطلاق من الزوج وينقص عدد الطلاقات ويكون حكمه (حراماً) ويأثم على طلاقه زوجته في حالة :**

ب- الطلاق الكنائي

أ- الطلاق بقصد الإضرار بالزوجة

د- أ+ج

ج- الطلاق بسبب شدة الخلافات

**س 26: واحدة من الحالات الآتية لا يقع فيها الطلاق كما جاء في(قانون الأحوال الشخصية الأردني):**

أ- قال لزوجته: (أنت علي حرام والحق بأهلك) وكان ينوي الطلاق

ب- قال لزوجته: (علي الحرام منك) وكان ينوي الطلاق

ج- قال لزوجته: (أنت طالق بعد شهر) وكان ينوي الطلاق

د- قال لزوجته: (أنت طالق طالق ) وكان ينوي الطلاق

**س 27: وقع الطلاق بين الزوجين (للشقاق والنزع) وبعد سنة أرجع الرجل زوجته إلى عصمته في هذه الصورة:**

أ- طلاق بائن يرجوها بمهر وعقد جديدين ويبقى له ثلاث طلاقات

ب- طلاق بائن يرجوها بمهر وعقد جديدين وبرضاها ويبقى له طلقتان

ج- طلاق بائن يرجوها دون مهر وعقد جديدين برضاها

د- لاتصح الرجعة بعد الطلاق (للشقاق والنزع)

**س 28: الآية الكريمة:(وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ) تشير إلى :**

ب- آداب ما بعد الطلاق

أ- الطلاق التعسفي

د- مشروعية الزواج والطلاق

ج- الطلاق الرجعي

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14
الجواب	ج	أ	ج	ب	د	ج	ب	ج	ب	ج	ج	د	ب	ب
السؤال	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28
الجواب	ب	ب	ب	ج	أ	د	ب	ب	ب	ب	ج	ج	ب	ب

### الدرس الثامن: ( العدة )

**س 1: واحدة من الحالات الآتية لعادة عليها :**

- ب- وفاة الزوج قبل الدخول
- د- الطلاق قبل الدخول
- ج- الطلاق بعد الدخول

**س 2: تجب العدة على المرأة :**

- أ- في حالي الطلاق قبل الدخول ووفاة الزوج بعد الدخول
- ب- في حالي الطلاق قبل الدخول ووفاة الزوج قبل الدخول
- ج- في حالي الطلاق بعد الدخول والوفاة
- د- أ+ج

**س 3: الحكمة من مشروعية العدة في حالة الطلاق :**

- ب- تمكين الزوجين من الرجوع لبعضهما في فترة العدة
- د- أ+ب
- ج- الوفاء للزوج المتوفى

**س 4: واحدة من الآتية ليست من أسباب مشروعية العدة في حالة الطلاق :**

- ب- تمكين الزوجين من الرجوع لبعضهما في فترة العدة
- د- أ+ب
- أ- التثبت من براءة الرحم
- ج- الوفاء للزوج المتوفى

**س 5: العدة واجبة على المرأة وهي أمر تعبدى الله تعالى لأن العلم يستطيع إثبات (براءة الرحم) من عدمه بغير العدة ما يؤكد ذلك :**

- أ- أن العدة تكون فقط على المرأة المطلقة بعد الدخول

ب- أن العدة تجب على المرأة في حالة وفاة الزوج بدخول أو بغير دخول

ج- أن المرأة المطلقة بغير دخول لا عدة عليها

د- أن عدة المطلقة من نوات الحيض ثلاث قروء

**س 6 : الدليل الشرعي على عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي حامل :**

- أ- ( والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء )
- ب- ( وَالَّتِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتُنَّمْ فَعِدَّهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ )
- ج- ( وَأُولُلُثُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ )
- د- ( وَالَّذِينَ يُؤْفَقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا )

**س 7 : عدة المرأة المطلقة المدخل بها بغير حمل في الدليل الشرعي هي :**

- أ- ( والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء )
- ب- ( وَالَّتِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتُنَّمْ فَعِدَّهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ )
- ج- ( وَأُولُلُثُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ )
- د- ( وَالَّذِينَ يُؤْفَقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا )

**س 8 : عدة المطلقة من غير ذوات الحيض في الدليل الشرعي هي:**

- أ- ( والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء )
- ب- ( وَالَّتِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتُنَّمْ فَعِدَّهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ )
- ج- ( وَأُولُلُثُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ )
- د- ( وَالَّذِينَ يُؤْفَقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا )

**س 9 : اليائسة من الحيض المتوفى عنها زوجها عدتها بالدليل الشرعي هي:**

- أ- ( والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء )
- ب- ( وَالَّتِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتُنَّمْ فَعِدَّهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ )
- ج- ( وَأُولُلُثُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ )
- د- ( وَالَّذِينَ يُؤْفَقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا )

**س10: عدة المتوفى عنها زوجها من ذات الحيض في الدليل الشرعي هي:**

- أ- والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء )وَالَّتِي يَسْنُن مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتْبُمْ فَعِدْتُهُنَّ تَلَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ(
- ب- (وَالَّتِي يَسْنُن مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَتْبُمْ فَعِدْتُهُنَّ تَلَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ)
- ج- (وَأُولُلُثُ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعَنَ حَمْلَهُنَّ)
- د- (وَالَّذِينَ يَنْوَفُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا)

**س11: (وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيوْتِهِنَّ) وجه الدلالة في الآية الكريمة :**

- أ- يتعين على المرأة المعتدة المتوفى عنها زوجها البقاء في بيت الزوجية
- ب- يتعين على المرأة المعتدة من الطلاق الرجعي أن تعتد في بيت الزوجية
- ج- أ+ب
- د- يجوز في عدة الطلاق الرجعي أن تكون العدة في منزل أهل الزوجة

**س12 : يثبت حق الميراث بين الزوجين في إحدى الحالات الآتية :**

- أ- عدة الطلاق البائن بينونة صغرى
- ب- عدة الطلاق البائن بينونة كبرى
- ج- عدة الطلاق الرجعي
- د- عدة الطلاق البائن والرجعي

**س13: مدة حداد الزوجة على زوجها المتوفى هي :**

- أ- ثلاثة شهور قمرية
- ب- أربعة أشهر
- ج- أربعة أشهر وعشراً
- د- ثلاثة أشهر وعشراً

**س14: يجوز للرجل (التعریض) بخطبة المرأة المعتدة في حالة :**

- أ- الطلاق الرجعي
- ب- الطلاق البائن بينونة صغرى
- ج- الطلاق البائن بينونة كبرى
- د- المتوفى عنها زوجها

**س15: امتناع الزوجة عن الزينة بعد وفاة زوجها ، هو مفهوم :**

- أ- العدة
- ب- الحداد
- ج- التعریض
- د- التصریح

**س16: من أحكام العدة والحداد للمرأة في حالة وفاة الزوج :**

- بـ- لانفقة لها وإنما لها حق الإقامة في بيت الزوجية  
دـ- جميع ماذكر صحيح  
أـ تُؤخذ على زوجها طوال فترة العدة  
جـ يجوز خطبتها تعريضاً لاصرحاً

**س17 : تشير الآية الكريمة: (وَأَوْلَىٰ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَن يَضْعُفْ حَمْلُهُنَّ) إلى:**

- أـ انتهاء مدة العدة في حالة الطلاق بوضع الحمل طالت مدته أو قصرت  
بـ انتهاء مدة العدة في حالة الوفاة بوضع الحمل طالت مدته أو قصرت  
جـ أـ+بـ  
دـ لا عدة في حالة الحمل كانت المرأة مطلقة أو متوفى عنها زوجها

**س18: امرأة توفى زوجها وكانت تذهب للعمل متطيبة وتخرج للسوق لشراء لوازمهما وتنام في بيتها، كيف تكون عدتها؟**

- أـ يجب عليها عدم الخروج للعمل أو للسوق لأنها معندة  
بـ يجوز لها العمل والخروج للسوق حتى لو مكتحلة ومتطيبة  
جـ تنام المعندة في بيتها ولا تخرج للعمل أو للسوق  
دـ تمارس حياتها الطبيعية وتتجنب الزينة (الطيب والكحل...) وتنام في بيت الزوجية

**س19: طلقها زوجها بغير دخول وبعد ثلاثة شهور تزوجت غيره :**

- بـ لا يجوز لأن عدتها ثلاثة قروء  
جـ عدتها أربعة أشهر قمرية  
أـ لا يجوز لأن عدتها ثلاثة قروء  
دـ يجوز ولا عدة عليها

**س20: طلق زوجته طلقة ثانية وأرجعها قبل انتهاء العدة، حكم الرجعة الى عصمة الزوج في هذه الحالة:**

- أـ طلاق بائن لاحاجة لمهر وعقد جديدين لأنها في فترة العدة  
بـ طلاق بائن يرجعها بمهر وعقد جديدين برضاها  
جـ طلاق رجعي يرجعها دون مهر وعقد جديدين لأنها في فترة العدة  
دـ طلاق رجعي يرجعها بمهر وعقد جديدين

**س21: توفيت الزوجة وهي في عدة الطلاق الثانية من زوجها، في هذه الصورة :**

- أـ الطلاق رجعي انتهت العلاقة الزوجية ولا توارث بينهم  
بـ الطلاق رجعي يثبت حق الميراث للزوج لأن العدة لم تنتهي  
جـ طلاق بائن انتهت به العلاقة الزوجية ولا توارث  
دـ طلاق بائن لا ينهي العلاقة الزوجية لأنها في فترة العدة

س 22: توفي الزوج بعد الطلاق (الشقاق والنزاع) وكان مسبوقاً بطلاق وكانت الزوجة في فترة العدة في هذه الحالة:

- أ- الطلاق بائن بينونة صغرى انتهت العلاقة الزوجية ولا توارث بينهم
- ب- الطلاق رجعي يثبت حق الميراث للزوجة لأن العدة لم تنتهي
- ج- طلاق بائن بينونة كبرى انتهت به العلاقة الزوجية ولا توارث
- د- طلاق بائن بينونة صغرى لا ينفي العلاقة الزوجية لأنها في فترة العدة

### بعض قواعد العدة والطلاق لسهولة الحفظ

\*طلاق بغير دخول = لا يوجد عدة

\*طلاق بائن صغرى أو كبرى = انتهاء العلاقة الزوجية + لاميراث

\*طلاق رجعي أثناء العدة طلقة 1 أو 2 = لاتزال العلاقة الزوجية قائمة

\*عدة الوفاة دائمًا = 4 شهور وعشرون أيام قمرية ، إلا الحامل أن تضع حملها

\*عدة الحامل طلاق + وفاة = أن تضع حملها طالت المدة أم قصررت

\*طلاق تعسفي = يقع وحكمه حرام

\*الطلاق البائن بينونة كبرى = انتهاء عدد الطلاقات

\*مدة الحداد في حالة وفاة الزوج فقط = أربعة أشهر وعشراً

\*دائما العدة حسابها بالشهر القمري

### الإجابة النموذجية

11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	السؤال
ب	د	د	ب	أ	ج	ب	ج	د	ج	د	الجواب
22	21	20	19	18	17	16	15	14	13	12	السؤال
أ	ب	ج	ج	د	ج	د	ب	د	ج	ج	الجواب

## الدرس التاسع: (سورة الأعراف )

**س 1: واحدة من الجمل الآتية صحيحة في التعريف بسورة الأعراف :**

- أ- مدنية آياتها 206 ذكرت أهل الأعراف
- ب- مدنية آياتها 207 ذكرت أهل الجنة والنار
- ج- مكية آياتها 206 سميت بالأعراف لأنها ذكرت حال أهل الأعراف
- د- مكية آياتها 207 سميت بالأعراف لأنها ذكرت حال أهل الأعراف

**س 2: تكلمت الآيات الكريمة من سورة الأعراف من (31-34) بموضوعات عديدة هي:**

- أ- التمتع بما أحل الله تعالى من طيبات
- ب- اجتناب المحرمات
- ج- الآجال بيد الله سبحانه وتعالى
- د- جميع ماذكر صحيح

**س 3: (سلطاناً) من المفردات في سورة الأعراف معناها:**

- أ- برهاناً
- ب- علامه صدق
- ج- دليلاً
- د- لاشيء ماذكر

**س 4: (ساعة) من المفردات في سورة الأعراف معناها:**

- أ- ستون دقيقة
- ب- برهة من الوقت
- ج- مدة يسيرة من الوقت
- د- ساعة بمعنى وقت لا يعلمه إلا الله

**س 5: الحكم الشرعي الذي أكدته الآية الكريمة: (يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) :**

- أ- وجوب صلاة الجمعة
- ب- وجوب الزينة على المرأة والرجل
- ج- وجوب ستر العورة للناس كافة
- د- جميع ماذكر صحيح

**س 6 : تخصيص المسجد في قوله تعالى : (يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) يشير إلى :**

- أ- أهمية الزينة في الإسلام
- ب- تخصيص الزينة عند الذهاب للمسجد
- ج- مكانة بيوت الله وتحفيز المسلم على تعظيمها
- د- الزينة محصورة بالرجال

**س 7 : ذُكِرَتْ (الزينة) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) المقصود بالزينة هو:**

- أ- كل ما يزين به الرجل والمرأة من لباس جميل
- ب- اسم جامع لكل ما يزين به من لباس ساتر جميل
- ج- اسم جامع لكل زينة للمرأة بما في ذلك (المكياج)
- د- كل ما هو زينة من لباس وطيب

**س 8 : حَكْمُ التَّمَتعِ بِمَا سَخَرَهُ اللَّهُ مِنْ طَيِّبَاتِ النَّاسِ هُوَ:**

- د- مكروه
- ج- مباح
- ب- سنة
- أ- واجب

**س 9: كشف العورات أمرٌ قبيحٌ محرّمٌ ويعيّب الإنسان ، الآية التي تدل على هذا المعنى :**

- ب- (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا)
- ج- (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ)

**س 10: وجه الدلالـة في الآية الكـريمة (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا) هو:**

- أ- إباحة كل الأكل والشرب على إطلاقه
- ب- وجوب الأكل
- ج- إباحة جميع المطعومات والمشروبات إلا ماجاء دليلاً على تحريمـه
- د- جميع ماذكر صحيح

**س 11: دعوة الإسلام للإعتدال في الطعام والشراب، إذ إن الإسراف أمر لا يحب الله فاعله، تؤكـد هذا المعنى الآية الكـريمة :**

- ب- (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا)
- ج- (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ)

**س 12: حق التحليل والتحريم هو فقط لله سبحانه وتعالـى سواء تعلـق ذلك باللباس أو الزينة أو المطعومات والمـشروبات الآية التي بينـت هذا المعنى قوله تعالى :**

- ب- (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا)
- ج- (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ)

**س13: دليل قول الله تعالى: (زينة الله) :**

- أ- الله هو الرزاق الذي ينعم على عباده
- ب- دعوة للتمتع بما أنعم الله من طيبات
- ج- الله هو الموجد للزينة والمنعم بها على عباده
- د- حق التحليل والتحرير هو فقط الله

**س14 : الآية الكريمة تشير إلى إحدى القواعد الفقهية: (قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ) هي:**

- أ- لا ضرر ولا ضرار
- ب- الضرورات تبيح المحظورات
- ج- الأصل في الأشياء الإباحة إلا ما حرم الشرع
- د- المشقة تجلب التيسير

**س15: أشارت الآية الكريمة لمجموعةٍ من المحرمات هي:**

- أ- الفواحش
- ب- الإثم
- ج- البغي والكذب
- د- جميع ماذكر

**س16: الزنا وقذف المحسنات عدته الآيات الكريمة في سورة الأعراف من :**

- أ - الشرك بالله
- ب- الإثم
- ج- البغي والكذب
- د- الفواحش

**س17 : كل ذنب يغضب الله سبحانه من أقوال وأفعال يسمى :**

- أ - الشرك بالله
- ب- الإثم
- ج- البغي
- د- الفواحش

**س18: تطاول الدول الكبرى على حقوق الشعوب المستضعفة ومقدراتها ومناصرة الدول المعادية، هو ما يسمى :**

- أ - الشرك بالله
- ب- البغي
- ج- الإثم
- د- الفواحش

**س19: جاء توبیخ المشرکین الذين يُحجمون عن استخدام عقولهم في قوله تعالى :**

**أ- (وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ)**

**ب- (وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا )**

**ج- (وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ)**

**د- (قُلْ هَيَّ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)**

س 20: الافتراء على الله سبحانه والكذب عليه بنسبة الأوامر والنواهي إليه ، حذرت منه الآية الكريمة :

- أ- (وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ)
- ب- (وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا)
- ج- (وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ)
- د- (فُلْنَ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)

س 21: قال تعالى : ( قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ) ذكرت الآية الكريمة بعض ما حرمه الله تعالى على الناس وأمرهم باجتنابه مثل :

- أ- الكذب على الله سبحانه والشرك والبغى
- ب- الفواحش والإثم والبغى والكذب على الله سبحانه
- ج- الفواحش والإثم والبغى والشرك والكذب على الله
- د- البغى والشرك والإثم والشرك

س 22 : الآية الكريمة التي أشارت إلى فكرة إمهال الله الأمم والأفراد في الدنيا لغرض التخويف والترهيب ، وأنهم يجب أن يأخذوا بأسباب القوة واستمرار الأمة هي :

- أ- (يَا بَنِي آدَمَ حُذُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ..)
- ب- ( قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ..)
- ج- (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ)
- د- ( قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ بَعْيَرُ الْحَقِّ )

س 23: قال تعالى : ( وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِحَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا... ) أنكرت الآية وأبطلت ادعاء الكافرين أن الله يأمر بالفحشاء التي كانوا يفعلونها ، ومن صورها :

- أ- السجود للتماثيل والحجارة
- ب- التعرى في الطواف
- ج- سقيا الحجيج
- د- أ+ب

س 24: لفظ يطلق على الوقت المحدد الذي تنتهي به مدة الإمهال التي جعلها الله تعالى للأفراد والأمم في الدنيا ، هو:

- أ- الوقت
- ب- الساعة
- ج- الأجل
- د- المهلة

### الإجابة التموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	الإجابة
السؤال	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	الإجابة
	ج	د	ج	أ	ج	ب	ج	ج	ج	ج	ج	ج	ج
	ج	د	ج	ج	أ	ب	ب	ب	ب	ب	ب	د	ج

### الدرس العاشر: (رسائل النبي إلى الملوك والزعماء في عصره)

س 1: كان صلح الحديبية في السنة:

- أ- 5 للهجرة      ب- 6 للهجرة      ج- 7 للهجرة      د- 8 للهجرة

س 2: أرسل النبي الصابي العلاء بن الحضرمي برسالة إلى :

- أ- ملكي عمان      ب- ملك البحرين      ج- المقوف      د- النجاشي

س 3: بعث النبي رسالة مع الصابي الجليل(عمرو بن العاص) برسالة إلى :

- أ- ملك البحرين      ب- ملكي عمان      ج- النجاشي      د- كسرى

س 4 : في خطاب النبي برسائله لملك البحرين وملكى عمان لم يخاطبهم بألقابهم ، سبب ذلك ؟

- أ- لأنهم كانوا عملاً للفرس أو الروم

ب- لم يكونوا ملوكاً حقيقين لفقدانهم السيادة على أراضيهم

ج- لأنهم لم يكونوا يملكون الإرادة السياسية في اتخاذ القرار

د- جميع ماذكر صحيح

س 5 : كانت نتيجة رسائل النبي داخل الجزيرة العربية هي:

أ- أسلم ملك البحرين ولم يسلم ملكي عمان

ب- أسلم ملكي عمان ولم يسلم ملك البحرين

ج- أسلم ملك البحرين وملكى عمان

د- لم يسلم ملك البحرين ولا ملكي عمان

س 6 : أرسل النبي الصحابي (عمرو بن أمية الضميري ) برسالة إلى:

- أ- هرقل      ب- المقوقس      ج- النجاشي      د- كسرى

س 7: خطب النبي صلى الله عليه وسلم في رسالته إلى.....قائلًا: ( فإني أدعوك إلى الإسلام ، فأسلم تسلم، و يجعل الله لك ماتحت يدك، واعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر).

- أ- النجاشي      ب- المقوقس      ج- هرقل      د- المنذر بن ساوي

س 8 : خطب النبي صلى الله عليه وسلم في رسالته إلى كسرى: " فإني رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين .." وكان حاملاًها الصحابي:

- أ- عبدالله بن حذافة السهمي      ب- الجليل بن عمرو بن العاص

- ج- العلاء بن الحضرمي      د- عمرو بن أمية الضميري

س 9: مزق كسرى رسالة النبي إليه وأمر عامله على اليمين ..... بقتل النبي صلى الله عليه وسلم :

- أ- شرحبيل الغساني      ب- الجليل بن عمرو بن العاص

- ج- العلاء بن الحضرمي      د- باذان

س 10: خطبه النبي صلى الله عليه وسلم في رسالته: " أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين " هو:

- أ- هرقل      ب- المقوقس      ج- النجاشي      د- كسرى

س 11: الملك الذي خاف على ملكه فلم يسلم ، إلا أنه أحسن لحامل الرسالة وعامله بالحسنى ، هو:

- أ- كسرى      ب- المقوقس      ج- النجاشي      د- هرقل

س 12: أرسل النبي صلى الله عليه وسلم رسالة إلى (ملك القبط في مصر) حملها له الصحابي :

- أ- عبدالله بن حذافة السهمي      ب- الجليل بن عمرو بن العاص

- ج- العلاء بن الحضرمي      د- حاطب بن أبي بلتعة

**س13: الصحابي الذي حمل رسالة النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمير بصرى وكان أول رسول يُقتل في الإسلام هو:**

- أ- الحارث بن عمير الأزدي
- ب- الجليل بن عمرو بن العاص
- ج- العلاء بن الحضرمي
- د- حاطب بن أبي بلتعة

**س14 : خطاب النبي صلى الله عليه وسلم (كسرى) خطاباً مختلفاً عن خطابه لـ(هرقل والمقوص) وسبب ذلك:**

- أ-لأنه من أهل الكتاب
- ب- لأن عنده علم بالقرآن الكريم
- ج- لأنه كان من عباد النار
- د- لأنه كان عالماً بالإنجيل

**س15 : نستدل من مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم للملوك والزعماء مراعاته أحوال المخاطبين دليلاً ذلك :**

- أ-لأن النبي سمى كل حاكم بحسب المنصب الذي يتبوأه
- ب- خطاب كلا منهم باللقب الذي يحفظ مكانته
- ج- اشتتمال الرسائل على صيغ فيها تعظيم الله تعالى
- د-أ+ب

**س16: أهم أسباب معركة مؤتة كان :**

- أ- مقتل الصحابي حاطب بن أبي بلتعة في طريقه إلى المقوص
- ب- مقتل الصحابي عبدالله بن حذافة إلى كسرى عظيم الفرس
- ج- مقتل الصحابي الحارث بن عمير الأزدي على يد شرحبيل الغساني
- د- مقتل الصحابي دحية الكلبي وهو في طريقه إلا هرقل

**س17: ما يدل على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم في خطابه الملوك والزعماء في رسالته:**

- أ- البدء بالبسملة

- ب- كان يُضمن الرسالة باسمه دون لقب
- ج- وجود صيغ تعظيم الله
- د- مخاطبة كل حاكم بحسب منصبه

س18: قبل أن يتخذ هرقل أي إجراء بعد تسلمه رسالة النبي صلى الله عليه وسلم طلب إلى أعوانه أن يحضروا له أحداً من أهل مكة يسألة عن النبي صلى الله عليه وسلم فأحضروا له :

- أ- عمرو بن العاص      ب- معاوية بن أبي سفيان      ج- أبوسفيان  
د- عثمان بن عفان

س19: في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم برسائله داخل الجزيرة العربية ذكر الزعماء "أن الإسلام سيبلغ كل الأرض" دلالة ذلك :

- أ- لأن ذلك يساعد على إسلامهم

ب- لأنهم لم يملكون إرادة سياسية

ج- حتى يفهموا أنه صلى الله عليه وسلم لا يريد الإستيلاء على مناصبهم

د- تنبئه لهم أن الإسلام سينتشر وأن بقية الدول ستخضع له

س20: كان صلح الحديبية نقطة تحول في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم يرجع السبب في ذلك :

- أ- لأن النبي بدأ بأهله وعشيرته

ب- لأنه كان غير قادر على الدعوة قبل الصلح

ج- لأن الصلح كان سبباً بتفرغ النبي للدعوة داخل الجزيرة العربية وخارجها

د-أ+ب

س21: كانت رسائل النبي صلى الله عليه وسلم خارج الجزيرة العربية إلى :

- أ- ملك البحرين ، ملكي عُمان، هرقل، كسرى

ب- ملك البحرين ، ملكي عُمان، هرقل، المقوقس

ج- النجاشي ، كسرى، هرقل، المقوقس

د- النجاشي ، كسرى ، هرقل، أمير بصرى

**س22: كانت رسائل النبي صلى الله عليه وسلم داخل الجزيرة العربية إلى :**

- أ- ملك البحرين ، ملكي عُمان، هرقل، كسرى
- ب- ملك البحرين ، ملكي عُمان، أمير بصرى
- ج- ملك البحرين ، ملكي عُمان
- د- النجاشي ، كسرى ، هرقل، أمير بصرى

**ملاحظة :** عدد رسائل النبي صلى الله عليه وسلم داخل الجزيرة العربية ثلاثة هي: 1- ملك البحرين 2- ملكاً عمان 3- أمير بصرى في الإثراء والتوضع صفحة (79)

**س23: الصحابي الذي اختاره النبي صلى الله عليه وسلم رسولاً إلى عظيم الروم هو:**

- أ- الحارث بن عمير الأزدي
- ب- دحية الكلبي
- ج- حاطب بن أبي بلتعة
- د- عبدالله بن حذافة السهمي

**س24: أرسل النبي صلى الله عليه وسلم الصحابي عبدالله بن حذافة إلى كسرى عظيم الفرس لأنه:**

- أ- لأنه حسن المظهر
- ب- لأنه على دراية بلغتهم
- ج- لعلمه بالنصرانية
- د- جميع ما ذكر

#### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
الإجابة	6	ب	ب	د	ج	ج	د	أ	د	د	د	د
السؤال	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24
الإجابة	أ	ج	ج	ب	ج	ج	د	ب	ب	د	ب	د

## **الدرس الحادى عشر: (الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام)**

**س1: الحقوق الآتية هي من الحقوق التي تمكن المرأة من أداء دورها الفاعل في الحياة الأسرية والعملية وتشمل جوانب مادية ماعدة:**

- أ- ملكية المال والبيع والشراء      ب- العمل والميراث      ج- المهر      د- تولي الحكم

**س2: من الحقوق التي تمكن المرأة من أداء دورها الفاعل في الجوانب الاجتماعية :**

- أ- العمل      ب- الميراث      ج- البيع والشراء      د- اختيار الزوج

**س3: الإمكانيات التي تمنحها الدول للمواطنين ، وينص عليها الدستور وتمكنهم من المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بإدارة شؤون الدولة هي:**

- أ- الحقوق الاجتماعية      ب- الحقوق السياسية      ج- الحقوق الفكرية      د- الحقوق الدينية

**س4: دلت الآية الكريمة (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ) على أحد المسؤوليات المشتركة بين الرجل والمرأة في الإسلام هو:**

- أ- إبداء النصح      ب- واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر      ج- حق العمل والمشاركة الاجتماعية      د- أدب

**س5: الصحابية التي نافشت سيدنا عمر بن الخطاب في قراره بخصوص مسألة تحديد المهر للنساء هي:**

- أ- أم عمارة نسيبة      ب- أم منيع أسماء بنت عمرو      ج- خولة بنت الأزور      د- خولة بنت ثعلبة

**س6: كانت من الصحابيات اللاتي باين النبي صلى الله عليه وسلم ( بيعة العقبة الثانية ) :**

- أ- أم عمارة نسيبة      ب- أم سلمة      ج- خولة بنت الأزور      د- خولة بنت ثعلبة

**س7: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ) تدل الآية الكريمة على مشاركة المرأة في الحياة السياسية من خلال:**

- أ- إبداء النصح لولي الأمر      ب- المشاركة في بناء الدولة ومؤسساتها      ج- المشاركة في الهجرة للمدينة      د- الشورى

س 8 : أجرت السيدة زينب رضي الله عنها ابنة النبي صلى الله عليه وسلم زوجها أبو العاص الذي أسر في السنة السادسة من الهجرة ، الحكم الشرعي في إجرتها هو:

أ- أجمع الفقهاء على حق المرأة المسلمة في منح الأمان

ب- أجمع الفقهاء على حرمة إعطاء المرأة المسلمة الأمان

ج- يجوز للمرأة منح الأمان في حالات

د-لا شيء ممانع

س 9: زوجة النبي صلى الله عليه وسلم التي أشارت عليه بالتحلل من الإحرام يوم الحديبية هي:

ب- خديجة رضي الله عنها

أ- عائشة رضي الله عنها

د- حفصة رضي الله عنها

ج- أم سلمة رضي الله عنها

س 10: الصحابية التي أقر النبي صلى الله عليه وسلم دفاعها عنه يوم أحد هي :

ب- أم هانى

ج- أم عمارة نسيبة الأنصارية

د- خولة بنت ثعلبة

أ- أم هانى

س 11: الصحابية التي قالت : غزوت مع النبي سبع غزوات أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام ، وأداوي الجرحى ، هي:

ب- أم هانى

ج- أم عمارة نسيبة الأنصارية

د- أم سليم

أ- أم هانى

س 12: الصحابية التي اتخذت لنفسها خنجرًا (يوم حنين) تدافع به عن نفسها وضحك النبي صلى الله عليه وسلم لما علم ذلك، هي:

ب- أم هانى

ج- أم عمارة نسيبة الأنصارية

د- أم سليم

أ- أم هانى

س 13 : واحدة من الآتية ليست من الحقوق السياسية التي تقرها الشريعة الإسلامية للمرأة وتجيز لها ممارستها في العالم المعاصر :

ب- حق الترشح والتمثيل السياسي في المجالس

أ- حق الانتخاب

د- حق تقلد الوظائف العامة

ج- الشورى

**س14: واحدة من الآتية لا تدل على دور المرأة في المشاركة ببناء الدولة ومؤسساتها :**

- A- المشاركة في صنع القرار في عهد النبي
- B- ممارسة حق إعطاء الأمان
- C- المشاركة في الهجرة للمدينة
- D- الحق بالانتخاب

**س15 : موقف السيدة خديجة رضي الله عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل عليه الوحي دليل على :**

- B- دور المرأة في المشاركة ببناء الدولة
- A- دور المرأة في تقديم النصيحة
- D- دور المرأة في الشورى
- C- دور المرأة في الجهاد

**س16 : من صور مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم:**

- B- الهجرة للمدينة المنورة
- A- الهجرة الأولى إلى الحبشة
- D- لاشيء مماثل
- C- المشاركة في بيعة العقبة الأولى قبل الهجرة

**س17: مارست المرأة حقها في إعطاء الأمان، دليل ذلك مقالة النبي صلى الله عليه وسلم : (قد أجرنا من أجرت يا .....)**

- A- أم هانئ
- B- أم سليم
- C- ج- أم عمارة نسيبة الأنصارية
- D- أم عطية الأنصارية

**س18: الحديث الذي كان ركيزةً أساسية لبناء الدولة الإسلامية هو :**

- A- الهجرة إلى الحبشة
- B- الهجرة إلى المدينة المنورة
- C- ج- بيعة العقبة الأولى
- D- بيعة العقبة الثانية

**س19: كل الصحابيات التالية أسماؤهن شاركن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد ، عد:**

- A- أم عطية الأنصارية
- B- أم سليم
- C- ج- أم عمارة نسيبة الأنصارية
- D- أم هانئ

**س20: أول من هاجرت من بنات النبي صلى الله عليه وسلم مع زوجها عثمان إلى الحبشة كانت السيدة :**

- A- زينب رضي الله عنها
- B- رقية رضي الله عنها
- C- د- فاطمة رضي الله عنها
- D- أم كلثوم رضي الله عنها

## الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
الإجابة	د	د	ب	د	د	أ	ج	ج	ج	ج
السؤال	11	12	13	14	15	16	17	19	8 1	20
الإجابة	ب	ب	ج	د	د	أ	ج	د	ج	ب

### الدرس الثاني عشر: (التعايش الانساني)

**س 1: كانت مدة الهدنة في صلح الحديبية:**

أ- 10 سنوات      ب- 11 سنة      ج- 12 سنة      د- 13 سنة

**س 2: حكمة الله التي أرادها من الاختلاف في العرق والثقافة هي:**

أ- الرحمة      ب- تبادل المนาفع      ج- التكامل والتعارف      د- جميع ماذكر

**س 3: واحدة من الآتية ليست من أسس (مبادئ) التعايش الإنساني:**

أ- وحدة الأصل البشري      ب- الكرامة الإنسانية      ج- الحرية      د- التكامل والتعاون

**س 4 : المبدأ الذي أقره النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع بقوله: (أيُّها النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ لَا  
فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لَأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا لَأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ) هو:**

أ- وحدة الأصل البشري      ب- الكرامة الإنسانية      ج- الحرية      د- الحوار بالحسنى

**س 5: التكريم يستوي فيه الناس جميعاً دون النظر إلى الدين والجنس والعرق الدليل الشرعي على ذلك:**

أ- قال رسول: (أيُّها النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ لَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ..)

ب- قال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا  
تَفْضِيلًا)

ج- قال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ )

د- قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لَتَعْرِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقُمْ ..)

**س6: الآية التي تؤكد دعوة الإسلام إلى الحوار الذي يقوم على احترام الآخر :**

- أ- قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ )
- ب- قال تعالى: (ولَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ المسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَذُوا)
- ج- قال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ )
- د- قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)

**س7: حث الإسلام على رفع الظلم عن الناس سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، أكد هذا المبدأ الإنساني الدليل الشرعي:**

- أ- قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ )
- ب- قال تعالى: (ولَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ المسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَذُوا)
- ج- قال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ )
- د- (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)

**س8: واحدة من الآتية ليست من مجالات التعايش الإنساني:**

- أ- التعايش الديني      ب- التعايش الاقتصادي      ج- التعايش الفكري      د- التعايش السياسي

**س9 : مبدأ التعايش الإنساني الذي جاء في الآية الكريمة: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ...):**

- أ- الحرية      ب- التعايش الاقتصادي      ج- البر والإحسان      د- الحوار بالحسنى

**س10: إشاعة الوئام مع أتباع الديانات الأخرى في المجتمع والتكافل والتضامن والإحسان إليهم ، جسد التعايش في المجال:**

- أ- الديني      ب- الإجتماعي      ج- الاقتصادي      د- السياسي

**س11: إقامة علاقات مع الشعوب الأخرى بعيداً عن الصدام ، مالم تكن معادية ومحاربة للإسلام أو معادية على المسلمين، هو التعايش :**

- A- الديني      B- السياسي      C- الاقتصادي      D- الديني

**س12: التعايش الدولي هو: إقامة علاقات عديدة مع الدول الأخرى تشمل التبادل الاقتصادي والعلمي والثقافي ، دل عليه قوله تعالى :**

- A- قال تعالى: (إِذْ أَنْتَ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَاهُلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ )  
B- قال تعالى: ( لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّو هُمْ وَلَا يُشَغِّلُوكُمُ الْيَوْمَ... )  
C- قال تعالى: ( أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ )  
D- قال تعالى: ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا )

**س13: تظهر أهمية التعايش الاقتصادي من خلال:**

- A- استقرار الأوطان      B- تحقيق السلم المجتمعي      C- جلب الرخاء الاقتصادي      D- جميع ماذكر

**س14: إرساء مبادئ الإسلام الإنسانية وانتشار السلم والأمن في المجتمع وازدهار الحياة الاقتصادية والإجتماعية من :**

- A- مبادئ التعايش      B- مجالات التعايش      C- آثار التعايش      D- ضوابط التعايش

**س15: احترام خصوصية المجتمع وعادات الناس وتقاليدهم وأعرافهم ، تُعد من:**

- A- مبادئ التعايش      B- مجالات التعايش      C- آثار التعايش      D- ضوابط التعايش

**س16: واحدة من الآتية ليست من آثار التعايش الإنساني :**

- A- إرساء مبادئ الإسلام الإنسانية      B- وانتشار السلم والأمن في المجتمع  
C- احترام قيم الإنسان ومبادئ الشريعة الإسلامية      D- احترام قيم الإنسان ومبادئ الشريعة الإسلامية

**س17:** في عهد النبوة كان شراء الحبوب من بلاد الشام التي كانت تتبع حينئذ للدولة الرومانية، يعتبر ذلك مثلاً على التعايش :

- أ- الديني      ب- السياسي      ج- الديني      د- الاقتصادي

**س18:** الإقرار بحرية الآخرين في اختيار معتقداتهم، هو التعايش :

- أ- الديني      ب- السياسي      ج- الديني      د- الاقتصادي

**س19:** احترام سيادة الدولة وأنظمتها وقوانينها، ومنع التدخل الخارجي والإملاءات التي تفرضها المنظمات العالمية، هومن :

- أ- مبادئ التعايش      ب- ضوابط التعايش      ج- آثار التعايش      د- مجالات التعايش

**س20:** كفل الإسلام (حق المواطنة) لغير المسلمين يهدف ذلك ل :

- أ- تحقيق التعايش السياسي بين أطياف      ب- الحفاظ على السلم والأمن الداخليين  
ج- إتاحة المجال للتعرف على الإسلام لغير المسلمين      د- جميع ماذكر

#### الإجابة النموذجية

السؤال	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الإجابة
الإجابة	ب	د	ج	ب	أ	د	أ	د	ج	أ	ب
السؤال	20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	الإجابة
الإجابة	د	د	ب	ج	د	د	د	ج	د	ب	ب

## الدرس الثالث عشر : (اتقاء الشبهات)

س1: واحدة من الجمل الآتية صحيحة بالتعريف براوي حديث ابقاء الشبهات :

- أ- النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ولد في السنة الثانية للهجرة
- ب- النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ولد في السنة الرابعة للهجرة وعمل قاضياً لدمشق
- ج- النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ولد في السنة الثالثة للهجرة تولى حكم الكوفة وحمص
- د- النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ولد في السنة الثانية للهجرة وتوفي في سنة خمسة وستين للهجرة

س2: واحد من الأحاديث الآتية ليس من الأحاديث الجامعية لما يقوم عليه مدار التشريع الإسلامي (أصول الشريعة):

- أ- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)
- ب- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حُسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه)
- ج- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف)
- د- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ)

س3 : تنقسم أعمال الإنسان من حيث وضوح حكمها الشرعي إلى :

- أ- الحلال الواضح
- ب- الحرام الواضح
- ج- المشتبهات
- د- جميع ماذكر

س4 : الزواج والبيع والرهن والإجارة والوكالة ، يكون من :

- أ- الحلال الواضح
- ب- الحرام الواضح
- ج- المشتبهات
- د- الحرام الغير واضح

س5 : أكل الميتة والتعامل بالربا والقمار وشرب الخمر ، يكون من :

- أ- الحلال الواضح
- ب- الحرام الواضح
- ج- المشتبهات
- د- الحرام الغير واضح

س6: الأمور التي يعرفها الراسخون في العلم عن طريق النظر والبحث في أدلة الأحكام ومقاصد التشريع الإسلامي تكون من :

- أ- الحلال الواضح
- ب- الحرام الواضح
- ج- المشتبهات
- د- الحرام الغير واضح

**س 7: حكم المشتبهات إذا اختلف الفقهاء بين من يرى حلها وحرمتها يكون :**

- أ- الأخذ بها لأنها مختلفة فيها**
- ب- العمل برأي حلها**
- ج- الأولى تركها واجتنابها**
- د- العمل برأي حرمتها**

**س 8: مارواه البخاري ومسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد يوماً تمرة ساقطة فترك أكلها خشية أن تكون من أموال الصدقة التي حرمتها الله تعالى عليه، يُعد هذا مثلاً على :**

- أ- الحلال الواضح**
- ب- الحرام الواضح**
- ج- المشتبهات**
- د- الحرام الغير واضح**

**س 9: ورد عن الصحابي عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم "يارسول الله إني أرسل كلبي ، أجد معه كلبا آخر ، لا أدرى أيهما أخذه ؟"؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتأكل، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره" يُعد هذا الحديث مثلاً على :**

- أ- الحلال الواضح**
- ب- الحرام الواضح**
- ج- المشتبهات**
- د- الحرام الغير واضح**

**س 10: أشكل على الإمام مالك حين سُئل عن خزير البحر، وامتنع عن الإجابة لتعارض الأدلة عندَه يُعد هذا مثلاً على :**

- أ- الحلال الواضح**
- ب- الحرام الواضح**
- ج- المشتبهات**
- د- الحرام الغير واضح**

**س 11: إذا أصابت النجاسة جزءاً من الثوب لم يعلم صاحبه موضعها فاتقاء المشتبهات يكون بـ:**

- أ- غسل ما يتوقع نجاسته**
- ب- غسل كل الثوب**
- ج- يجوز عدم غسل الثوب**
- د- لاشيء ممانع**

**س 12: اختلاف الفقهاء في حكم المشتبهات بين من يرى الحل والحرمة سبيه:**

- أ - الاشتباه الواقع في الشريعة نفسها**

**ب- الاشتباه ليس في الشريعة إنما في فهم الفقهاء**

**ج- وجود روایات متعددة للحديث**

**د- لاشيء ممانع**

س13: جاءت الدعوة إلى (الورع) في لفظ الحديث الشريف بـ :

أـ (إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنُ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنُ، وَبَيْنَهُمَا مُسْتَنْهَاهُ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ..)

بـ (فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبِرَأَ لِدِينِهِ، وَعَرَضَهُ، ..)

ج- (أَلَا وَإِنَّ حَمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ....)

د- (أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَاحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ..)

س 14: شرح المثل الذي جاء في الحديث "كالراغي يرعن حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه.." هو:

أـ المسلم إذا ظهرت له شبهة وقف حتى يتبين حكمها

بـ- تتبع المشتبهات يقود إلى فعل الحرام

ج- من اعتاد التساهل في الوقوع في المثبتات سهل عليه الوقوع في الحرام

د- جمیع ماذکر صحیح

س 15: جاء في الحديث "فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبَرَ لِدِينِهِ، وَعَرَضَهُ...." معنى (استبراً) في الحديث :

**أ.- تظاهر**      **ب- طلب السلامة**      **ج- ترك**      **د- زَكِي نفْسِه**

س16: في نص الحديث " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَفٌ... " الجزء المقصود من أجزاء جسم الإنسان بالمضاعفة هو:

أ- اللسان      ب- العقل      ج- القلب      د- الشفتان

س17: في نص الحديث "وإذا فسّدتْ فسَدَ الْحَسْدُ كُلُّهُ" أسباب فساد القلب هي :

**أ-جهل الإنسان و عدم معرفته بالحلال والحرام**

**جـ-إذا تجرأ الإنسان على الحرام فسدت حواره** دـ- جميع ماذكر صحيح

س 18: "أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَفَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ.." بيان بأن القلب خطره عظيم بالرغم من صغر حجمه لأنَّه ..

**أ- لأنَّه موضع الإيمان**      **ب- لأنَّه مكان الاستقامة**

**جـ- لأنه اذا فسدت نفحة الأعضاء والحوالـ حـ دـ أـ بـ**

س19: من نتائج صلاح القلب التي تظهر على الجوارح " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَفٌ إِذَا صَلَحَ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ " :

- أ- سماحة التعامل مع الآخرين      ب- ترك ملذات الدنيا      ج- التعاون والعطاء      د- أ+ج

س20: ما أمر الشارع بتركه على وجه الإلزام ، هو :

- أ- الحال الواضح      ب- الحرام الواضح      ج- المشتبهات      د- الحرام الغير واضح

س21: ما لا يوجد دليل على حرمتة ولا يخفى على معظم الناس حله ، هو:

- أ- الحال الواضح      ب- الحرام الواضح      ج- المشتبهات      د- الحرام الغير واضح

س22: جاء في الحديث (محارمه) بمعنى :

- أ- الفواحش والكباير      ب- الآثام      ج- المعاصي التي حرمتها الله      د- السينات

س23: واحدة من الآتية ليست من الحرام الواضح الذي لا لبس فيه :

- أ- نقض العهود      ب- أكل لحم الخنزير      ج- حقوق الوالدين      د- الرهن والإجارة

س24: جم شبهة وهي الأفعال التي يجعل الإنسان موضع ثهمة وشك ، هي:

- أ- الآثام      ب- الكباير      ج- الصغائر      د- الشبهات

س25: الآية الكريمة ( فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ) جاءت الآية في سياق سؤال أهل العلم الشرعي ( الراسخون في العلم ) عن:

- أ- الحرام الواضح      ب- الحال الواضح      ج- المشتبهات      د- الحال الغير واضح

س26: الآية الكريمة ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ) تدل على أحد الأمور التي يجب على المسلم الإلتزام بها لصلاح قلبه وهي:

- أ- قراءة القرآن الكريم والتدبر      ب- مجالسة الصالحين والابتعاد عن أهل الفسق

- ج- المحافظة على أداء العبادات      د- اختيار الحال الطيب من الطعام والشراب

س 27: الآية الكريمة (رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا ) تدل على أحد الأمور التي يجب على المسلم الإلتزام بها لصلاح قلبه وهي:

أ- قراءة القرآن الكريم والتدبر

ج- التوجه إلى الله سبحانه بالدعاء

س 28 : الآية الكريمة (الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ يَذْكُرُ اللَّهُ أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ ) تدل على أحد الأمور التي يجب على المسلم الإلتزام بها لصلاح قلبه وهي:

أ- قراءة القرآن الكريم والتدبر

ج- اختيار الحلال الطيب من الطعام والشراب

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14
الجواب	ج	ج	د	أ	ب	ج	د	ج	ج	ب	ب	ب	ب	ب
السؤال	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28
الجواب	ب	ب	ج	ج	د	د	د	ج	ج	ج	ب	ب	ج	ب

### الدرس الرابع عشر ( المذاهب الفقهية الأربع )

س 1: العلم بالأحكام الشرعية المستنبط من أدلةها التفصيلية ، هو مفهوم :

أ- أصول الفقه      ب- الفقه الإسلامي      ج- الإجماع      د- القياس

س 2: واحدة من الآتية ليست من مصادر الفقه الإسلامي :

أ- القرآن الكريم      ب- السنة النبوية      ج- الحديث القدسي      د- مراعاة المصالح

س 3 : العلماء المتخصصون بالبحث في المسائل المختلفة وتحديداً ما استجد منها هم :

أ- علماء الفقه      ب- علماء أصول الفقه      ج- علماء التفسير      د- أطباء

**س 4 : يصل الفقيه للحكم الشرعي في المسائل الفقهية والمسائل المستجدة من خلال :**

- أ- استنباط علماء الأصول القواعد من مصادر التشريع
- ب- يسير الفقيه على القواعد التي استتبطها الأصولي
- ج- يستدل الفقيه على الحكم الشرعي للمسائل المختلفة
- د- جميع ماذكر

**س 5: اختلاف علماء الأمة الإسلامية في اجتهدتهم ببيان الأحكام الإسلامية أدى ل:**

- ب- ظهور المذاهب الفقهية الأربع
- أ- اختلاف الناس
- ج- اختلاف المسلمين في تفسير القرآن الكريم
- د- لشيء ممادذر

**س 6: الطريقة التي سار عليها الأئمة الفقهاء في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام الفقهية، هو مفهوم :**

- أ- مناهج المفسرين
- ب- المدارس الفقهية
- ج- المذاهب الفقهية
- د- مناهج المحدثين

**س 7: كان المرجع في فهم أمور الدين منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم مرتبًا كالتالي:**

- أ- الرجوع للنبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته الصحابة ثم التابعين ثم المجتهدين من علماء التابعين
- ب- الرجوع للنبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته التابعين ثم الصحابة
- ج- الرجوع للنبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته التابعين ثم الصحابة ثم المجتهدين من علماء التابعين
- د- الرجوع للنبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته التابعين ثم المجتهدين من علماء التابعين ثم الصحابة

**س 8 : المذاهب التي تلقتها الأمة الإسلامية بالقبول هي :**

- أ- المذهب الحنفي والمالكي والشافعى
- ب- المذهب المالكى والشافعى والحنفى
- ج- المذهب المالكى والحنفى والشافعى والحنفى
- د- مذهب اسحق بن راهويه ومذهب الطبرى والشافعى والمالكى

**س 9 : يُنسب المذهب الحنفي للإمام :**

أ- أبو عبد الله مالك بن أنس  
ب- النعمان بن ثابت

ج- أبو عبد الله محمد بن إدريس  
د- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل

**س 10: كان أول المذاهب الفقهية ظهوراً :**

أ- المالكي  
ب- الشافعي  
ج- الحنفي  
د- الحنفي

**س 11: لقب الإمام النعمان بن ثابت هو:**

أ- أبو حنيفة  
ب- الشافعي  
ج- المالكي  
د- الحنفي

**س 12 : ولد الإمام (النعمان بن ثابت) في الكوفة في العراق وتوفي في بغداد وكان من شيوخه (حماد بن أبي سليمان ) ماسبق ذكره من تعريف الإمام المذهب :**

أ- المالكي  
ب- الشافعي  
ج- الحنفي  
د- الحنفي

**س 13 : الإمام الذي كان من شيوخه (حماد بن أبي سليمان) ومن تلامذته (أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني ) :**

أ- الحنفي  
ب- الشافعي  
ج- الحنفي  
د- المالكي

**س 14: اتبع مع طلابه منهجة علمية امتازت بالشُورى في النقاش بالمسائل والاجتهاد ، إذ كان يطرح المسألة الفقهية ويستمع لرأء تلاميذه ....) كان ذلك مذهب الإمام :**

أ- الحنفي  
ب- الشافعي  
ج- الحنفي  
د- المالكي

**س 15: مذهب الإمام (أبو حنيفة) سهل على الناس أمور دينهم وهو أوسع المذاهب الفقهية انتشاراً ، لأنـه:**

أ- اتبع أسلوب (الفقه الافتراضي) وهو افتراض مسألة لم تقع وايجاد حلٍ شرعي لها

ب- لأنه تنقل بين البلدان الإسلامية

ج- لأن تلاميذه تنقلوا في البلدان الإسلامية

ج- جميع ماذكر

**س16: افتراض مسألة فقهية لم تقع وايجاد حل شرعي لها، هو مفهوم :**

- |                    |                    |                  |                  |
|--------------------|--------------------|------------------|------------------|
| د- المذاهب الفقهية | ج- الفقه الافتراضي | ب- فقه المعاملات | أ- الفقه المعاصر |
|--------------------|--------------------|------------------|------------------|

**س17: الإمام الذي امتاز باتباع منهج (الفقه الافتراضي) هو:**

- |            |           |            |            |
|------------|-----------|------------|------------|
| د- المالكي | ج- الحنفي | ب- الشافعى | أ- الحنبلى |
|------------|-----------|------------|------------|

**س18: يُنسب المذهب المالكي للإمام :**

- |                                     |                              |
|-------------------------------------|------------------------------|
| ب- النعمان بن ثابت                  | أ- أبو عبدالله مالك بن أنس   |
| د- أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل | ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس |

**س19: عالم المدينة المنورة وفقيهها لقب بـ(أمير المؤمنين في الحديث)، هو الإمام :**

- |                            |                                |
|----------------------------|--------------------------------|
| ب- الشافعى (محمد بن إدريس) | أ- أبو حنيفة (النعمان بن ثابت) |
| د- أحمد بن حنبل            | ج- مالك بن أنس                 |

**س20: الإمام الذي كان من شيوخه (نافع مولى عبدالله بن عمر) ومن تلامذته (عبدالرحمن بن القاسم والإمام الشافعى) هو:**

- |                 |                  |                |              |
|-----------------|------------------|----------------|--------------|
| د- أحمد بن حنبل | ج- محمد بن إدريس | ب- مالك بن أنس | أ- أبو حنيفة |
|-----------------|------------------|----------------|--------------|

**س21: الإمام الذي ولد في المدينة ولم يغادرها إلا للذهاب للحج هو:**

- |                 |                  |                |              |
|-----------------|------------------|----------------|--------------|
| د- أحمد بن حنبل | ج- محمد بن إدريس | ب- مالك بن أنس | أ- أبو حنيفة |
|-----------------|------------------|----------------|--------------|

**س22 : الإمام المُلقب (بامام دار الهجرة) هو :**

- |            |            |            |              |
|------------|------------|------------|--------------|
| د- الحنبلى | ج- المالكى | ب- الشافعى | أ- أبو حنيفة |
|------------|------------|------------|--------------|

**س23: ألف الإمام مالك بن أنس كتابه :**

- |         |            |           |           |
|---------|------------|-----------|-----------|
| د- الأم | ج- الرسالة | ب- المؤطأ | أ- المسند |
|---------|------------|-----------|-----------|

**س24 : المذهب الذي انتشر في بلاد المغرب العربي والسودان ومعظم الدول الإفريقية هو :**

- |            |            |            |           |
|------------|------------|------------|-----------|
| د- المالكي | ج- الحنبلى | ب- الشافعى | أ- الحنفى |
|------------|------------|------------|-----------|

**س 25 : كان منهجه (التلقين) في تدريس طبته فيملي عليهم المسألة ، ويبيّن رأيه فيها هو الإمام :**

- أ- أبو حنيفة النعمان      ب- محمد بن إدريس الشافعي      ج- مالك بن أنس      د- أحمد بن حنبل

**س 26: الإمام الذي كان لا يهمه أن يقول للسائل: (لا أعلم) هو الإمام :**

- أ- أبو حنيفة النعمان      ب- مالك بن أنس      ج- محمد بن إدريس الشافعي      د- أحمد بن حنبل

**س 27 : الإمام الذي طلب منه الخليفة العباسي (المنصور) أن يصنف كتاباً في الفقه يكون مرجعاً للمسلمين دون سواه ، لكنه رفض ذلك ، حتى لا تنشأ فتنة بين المسلمين هو :**

- أ- أبو حنيفة النعمان      ب- مالك بن أنس      ج- محمد بن إدريس الشافعي      د- أحمد بن حنبل

**س 28: الإمام الذي ينسب إليه القول: (يأمير المؤمنين ، إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقوا في البلاد وأخذ كل بلد بما وصل إليه، فدع الناس وما هم عليه):**

- أ- أبو حنيفة النعمان      ب- محمد بن إدريس الشافعي      ج- مالك بن أنس      د- أحمد بن حنبل

**س 29 : صنف الإمام مالك كتابه (الموطأ) في الفقه بعد أن طلب منه ذلك الخليفة العباسى :**

- أ- الأمين      ب- هارون الرشيد      ج- المأمون      د- المنصور

**س 30 : أثنى على الإمام مالك بقوله: (إذا ذكر العلماء فمالك النجم) ، هو الإمام :**

- أ- أبو حنيفة النعمان      ب- مالك بن أنس      ج- محمد بن إدريس الشافعي      د- أحمد بن حنبل

**س 31: الإمام الذي كان من شيوخه (مسلم بن خالد الزنجي والإمام مالك) ومن تلامذته (المزني وأحمد بن حنبل) :**

- أ- الحنفي      ب- الشافعي      ج- الحنفي      د- المالكي

**س 32 : يُنسب المذهب الشافعى للإمام :**

- أ- أبو عبدالله مالك بن أنس      ب- النعمان بن ثابت      ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس      د- أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل

س33: من الأئمة الأربعه ويلتقى نسبة مع النبي صلى الله عليه وسلم في هاشم عبد مناف ، ولد في غزة وتوفي في مدرسنة 204 هو :

ب- أبو عبدالله محمد بن إدريس

أ- أبو عبدالله مالك بن أنس

د- أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل

ج- النعمان بن ثابت

س34: نشأ يتيمًا فحملته أمه إلى مكة ، حفظ القرآن بعمر سبع سنين ثم حفظ (الموطأ) في سن العاشرة هو الإمام:

د- الشافعي

ج- الحنفي

ب- المالكي

أ- الحنفي

س35: أول كتاب في أصول الفقه تم تأسيفه هو :

د-الأم

ج- الرسالة

ب- الموطأ

أ- المسند

س36: يُعد ثالث المذاهب ظهوراً وقد انتشر في بلاد(الشام والعراق واليمن ومصر وإندونيسيا والهند) هو المذهب :

د- الحنفي

ج- الحنفي

ب- المالكي

أ- الشافعي

س37 : كان مذهب الإمام الشافعي القديم في :

د- المدينة

ج- اليمن

ب- مصر

أ- العراق

س38 : أطلق على مادونه الإمام الشافعي في مصر اسم:

د- جميع ما ذكر

ج- المذهب الشافعي

ب- المذهب القديم

أ- المذهب الجديد

س39 : لماذا أعاد الإمام الشافعي النظر في كثير من اجتهداته ؟

ب- لضجه العلمي وتغير الظروف والأحوال

أ- لأنه غير البلد الذي كان فيه

د- جميع ما ذكر صحيح

ج- لأنه قابل عدداً من العلماء في بغداد

س40 : دون تلاميذ الإمام الشافعي كتابه المشهور في الفقه واسميه :

د-رسالة

ج- الأم

ب- الموطأ

أ- المسند

**س41 : توجّه الإمام الشافعي إلى بغداد ومكث فيها تسع سنوات وأخذ العلم عن :**

- |                                  |                       |
|----------------------------------|-----------------------|
| أ- محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة | ب- الإمام مالك بن أنس |
| ج- مسلم بن خالد الزنجي           | د- حماد بن أبي سليمان |

**س42 : يُنسب القول الآتي للإمام : "رأيي صواب يحتمل الخطأ ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب ":**

- |                            |                              |
|----------------------------|------------------------------|
| أ- أبو عبدالله مالك بن أنس | ب- أبو عبدالله محمد بن إدريس |
|----------------------------|------------------------------|

- |                    |                                     |
|--------------------|-------------------------------------|
| ج- النعمان بن ثابت | د- أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل |
|--------------------|-------------------------------------|

**س43 : كان الإمام أحمد بن حنبل يُكثر من الدعاء لشيخه الإمام :**

- |                                      |                       |
|--------------------------------------|-----------------------|
| أ- محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة     | ب- الإمام مالك بن أنس |
| ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي | د- حماد بن أبي سليمان |

**س44 : يُنسب المذهب الحنفي للإمام:**

- |                                      |                                  |
|--------------------------------------|----------------------------------|
| أ- محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة     | ب- الإمام مالك بن أنس            |
| ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي | د- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني |

**س45 : من الأئمة الأربعة ولد في بغداد عام 164، وتوفي في بغداد عام 241 من شيوخه الإمام الشافعي وسفيان بن**

**عبيدة، هو:**

- |                                      |                                  |
|--------------------------------------|----------------------------------|
| أ- محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة     | ب- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني |
| ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي | د- مالك بن أنس                   |

**س46 : نشأ يتيمًا فتولت أمّه رعايته، وطلب العلم بالكوفة والبصرة ومكة المكرمة ، كان خاشعاً وقوراً، وقريراً من تلاميذه وأصحابه بحيث كان مؤثراً فيهم ومتواضعاً لهم ، هو الإمام :**

- |                                      |                                  |
|--------------------------------------|----------------------------------|
| أ- محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة     | ب- مالك بن أنس                   |
| ج- أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي | د- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني |

س 47 : صنف الإمام أحمد بن حنبل ،كتاباً في الحديث ،جمع فيه نحو ثلاثة ألف حديثٍ نبوي شريف، ورواه عنه ولده عبد الله هو كتاب :

- أ- المسند      ب- المؤطأ      ج- الأم      د- الرسالة

س 48: قال عنه الإمام الشافعي رضي الله عنه: "خرج من بغداد وما خالف بها أحداً أتقى ولا أورع ولا أفقه من....."

- أ- أبي حنيفة الثعمان  
ب- أحمد بن محمد بن حنبل  
د- مالك بن أنس  
ج- سفيان بن عيينة

س 49 : قال عن طلب العلم، لما سئل عن كبر سنه: "من المحررة إلى المقبرة" هو الإمام :

- أ- أبي حنيفة الثعمان  
ب- مالك بن أنس  
د- سفيان بن عيينة  
ج- أحمد بن محمد بن حنبل

س 50 : قال في الثناء على الإمام أحمد بن حنبل: "صَحِّبَتْهُ خَمْسِينَ سَنَةً ، مَا افْتَخَرَ عَلَيْنَا بِشَيْءٍ مَا كَانَ فِيهِ مِن الصلاح والخير" القائل هو الإمام :

- أ- يحيى بن معين  
ب- مسلم بن حبيب  
د- حماد بن أبي سليمان  
ج- سفيان بن عيينة

س 51: واحدة من الآتية ليست من الأسباب التي أدت للخلاف في المذاهب الفقهية الأربع :

- أ- اللغة  
ب- وصول الحديث وثبوته  
د- أسلوب الإمام ومنهجه  
ج- أصول الاستبطاط

س 52 : في الآية الكريمة : (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) اختلف الفقهاء في مقدار المسح من الرأس عند الوضوء لأن حرف (الباء) عند بعض الفقهاء زائدة ، وبعض فسرها تفيد التبعيض، ذلك يعني أن من أسباب اختلاف المذاهب الفقهية :

- أ- اختلاف الأعراف والعادات  
ب- وصول الحديث وثبوته  
د- اللغة  
ج- أصول الاستبطاط

**س 53 : وصول الحديث وثبوته من أسباب اختلاف الفقهاء، تفسير ذلك أنه :**

- A- بسبب الاختلاف في رواية السنن، فقد لا يصل الحديث إلى المجتهد فيفتي في المسألة اعتماداً على آية أو حديث آخر
- B- لأن المجتهد قد يلجأ للقياس
- C- لأن الحديث قد يصل إلى المجتهد ولا يعمل به، لحكمه عليه بالضعف
- D- جميع ماذكر

**س 54 : يوجد مذاهب أخرى كثيرة لم تنشر مثل انتشار المذاهب الأربعة ، يعود السبب في ذلك:**

- A- لعدم تلقى الأمة لها بالقبول الذي لاقته المذاهب الأربعة
- B- ولأن المذاهب الأربعة كانت شاملة ومتقدمة
- C- عدم وجود تلاميذ يحملون فقهيهم ويعملون على نشرها
- D- جميع ماذكر

**س 55: قدم الإمام مالك بن أنس (عمل أهل المدينة) على بعض أصول الاستنباط لقرب عهده بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك توسيع بالعمل (المصالح المرسلة) أكثر من غيره، فكان من أسباب اختلاف المذاهب الأربعة :**

- A- اللغة
- B- وصول الحديث وثبوته
- C- أصول الاستنباط
- D- أسلوب الإمام ومنهجه

**س 56 : كان من أسباب اختلاف فتاوى الإمام الشافعي بين مصر وال伊拉克 :**

- A- اللغة
- B- وصول الحديث وثبوته
- C- أصول الاستنباط
- D- اختلاف الأعراف والعادات

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	الإجابة
السؤال	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	الإجابة
السؤال	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	الإجابة
السؤال	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	الإجابة
الإجابة	ج	د	ب	ج	د	ب	ج	ب	ج	د	أ	ج	ب	ج	ج

### الدرس الخامس عشر: (من خصائص الشريعة الإسلامية الوسطية )

س1: تمتاز الشريعة الإسلامية بمجموعة من الخصائص، إضافة لأنها تقوم على منهج رباني في العقيدة والأخلاق، إلى جانب العناية بالإنسان وتربيته ، واستيعاب الأحكام الشرعية في جميع جوانب الحياة ، ما أدى لأن تكون الشريعة الإسلامية :

- أ- واضحة      ب- مرنّة      ج- الشمول      د- صالحة في كل زمان ومكان

س2: الخيرية ، والعدل ، والمنهج الحق المعتدل الذي شرعه الله تعالى للإنسان في مناحي الحياة كلها، هو مفهوم:

- أ- المرونة      ب- الشمول      ج- الوسطية      د- الوضوح

س3: تجلت وسطية الشريعة الإسلامية في مجالات عدّة ، أبرزها :

- أ- الوسطية في الاعتقاد      ب- الوسطية في التشريع      ج- الوسطية في الأخلاق      د- جميع ماذكر

س4: التهاون ، وعدم أداء الواجبات على الوجه الذي أقره الشرع، مُنافق لمفهوم:

- أ- التفريط      ب- الوسطية      ج- المرونة      د- الغلو

**س 5 : واحدة من الآتية ليست من مظاهر الوسطية في مجال الاعتقاد :**

ب-النظرة للأئبياء والرسل

أ- توحيد الله سبحانه

د- النظرة للمال في المعاملات المالية

ج- النظرة إلى الحياة الدنيا

**س 6 : الآية الكريمة : (لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسْبَحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) دليل على أحد مظاهر الوسطية في الاعتقاد وهو :**

ب-النظرة للأئبياء والرسل

أ- توحيد الله سبحانه

د- النظرة للمال في المعاملات المالية

ج- النظرة إلى الحياة الدنيا

**س 7 : الآية الكريمة : (قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا) دليل على أحد مظاهر وسطية الاعتقاد في الإسلام وهو :**

ب-النظرة للأئبياء والرسل

أ- توحيد الله سبحانه

د- النظرة للمال في المعاملات المالية

ج- النظرة إلى الحياة الدنيا

**س 8: نَظْرَةُ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ جَاءَتْ تَكَامُلِيَّةً مُتَوَازِنَةً لِأَنَّ الْإِسْلَامَ جَمَعَ بَيْنَ الْحَاجَاتِ الرُّوحِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ ، يَدِلُّ ذَلِكُ أَنَّ مَظَاهِرَ وَسْطِيَّةِ الاعتقادِ فِي الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ :**

ب- النظرة إلى الحياة الدنيا والآخرة

أ- الوسطية في العبادات

د- الوسطية في المعاملات

ج- الوسطية في الأخلاق

**س 9 : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (احرص على ماينفعك، واستعن بالله ولا تعجز ) دلالة الحديث جاءت على الوسطية في مجال :**

د- جميع ماذكر

ج- الوسطية في الأخلاق

ب- الوسطية في التشريع

أ- الوسطية في الاعتقاد

**س10: جاءت الشريعة الإسلامية مراعية لطاقة الإنسان وقدرته ،دليل ذلك قوله تعالى:**

أ- (لَوْ كَانَ فِيهِمَا أَلَّهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ)

ب- (قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا)

ج- (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)

د- (وَابْتَغِ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا )

**س11 : واحد من الآتية دليل على الوسطية في العبادات في الشريعة الإسلامية:**

أ- نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصيام      ب- تحريم الإسلام الربا والاحتكار

ج- يجوز عدم أداء الصلاة في حالات      د- لاشيء ممانع

**س12: لم يسلب الإسلام الأفراد حق الملكية الفردية والكسب الشخصي، تجنباً لحدوث انهيار اقتصادي ، يعد ذلك من وسطية الإسلام في:**

أ- المعاملات      ب- العبادات      ج- الأحوال الشخصية      د- الأخلاق

**س13: لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري لليمن ، أوصاهمما بقوله صلى الله عليه وسلم: "يسرا ولاتعسرا، وبشرا ولا ثنرا، وتطاوعا ولا تختلفا" وصية النبي كانت مثالاً على الوسطية في :**

أ- المعاملات      ب- العبادات      ج- الأحوال الشخصية      د- الأخلاق

**س14 : يقوم الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من الأسس تبرز وسطية الشريعة الإسلامية هي:**

أ- الحق والعدل      ب- التضامن      ج- التكافل      د- جميع ماذكر

**س15: من الأمثلة على الوسطية في مجال المعاملات المالية قوله تعالى :**

أ- (لَوْ كَانَ فِيهِمَا أَلَّهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ)

ب- (قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا)

ج- (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً

د- (وَابْتَغِ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا )

س16: واحدة من الآتية ليست مثلاً على وسطية الإسلام في الأحوال الشخصية :

- أ- الزواج      ب- الطلاق      ج- الرهبانية      د- الميراث

س17: الآية الكريمة : (فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَّحُوهُنَّ) دليل على وسطية الإسلام في التشريعات من خلال تشريع :

- أ- الزواج      ب- الطلاق      ج- الرهبانية      د- الميراث

س18: التشريعات الآتية تُخالف وسطية الإسلام باستثناء :

أ- اتباع الرهبانية بترك الزواج

ب- شرع الإسلام للطلاق ولم يحرمه

ج- حرمان المرأة من الميراث في الجاهلية

د- عدم وجود ضوابط للطلاق في الجاهلية

س19: أن يكون المسلم شجاعاً لاجئاً، ويكون حيياً لكن حياته لا يمنعه من قول الحق، يدل ما سبق على الوسطية في :

- أ- المعاملات      ب- العبادات      ج- الأحوال الشخصية      د- الأخلاق

س20: سهولة تكاليف الإسلام ويسراها على الناس وعدم تكليفهم بما لا يستطيعون، أدى ذلك ل :

أ- قدرة المكلف على الالتزام بالتكاليف الشرعية

ب- انتشار الإسلام وإقبال الناس عليه

ج- تهذيب النفس وتطهيرها

د- جميع ماذكر صحيح

س21: انتشار الفقر، والمشكلات الاقتصادية، وهيمنة بعض الدول القوية على الدول الضعيفة، أدى ذلك لظهور:

- أ- غُنى مجتمعي      ب- انتشار الجريمة      ج- انتشار المُخدرات      د- التطرف الفكري

س22 : واحدة من الآتية ليست من المؤسسات القادرة على نشر الوعي الفكري وتصحيح المفاهيم السائدة:

- أ- المدارس      ب- الجامعات      ج- المساجد      د- النادي الترفيهي

س 23: يمكن التصدي لظاهرة التطرف الفكري من خلال حلول وقائية وعلاجية تحفظ الشباب وهي:

- أ- الإسهام في التوعية الفكرية
- ب- التنشئة الاجتماعية السليمة
- ج- توفير فرص عمل للشباب
- د- جميع ماذكر صحيح

س 24: سلوك يتسم بالغلو ومجاوزة الاعتدال والتوسط ، هو:

- أ- الغلو
- ب- الانحراف الفكري
- ج- التطرف الفكري
- د- الجنوح

س 25: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِبَعْضٍ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) تدل الآية الكريمة على عادة تخالف منهج الوسطية في التشريع الإسلامي :

- أ- تحريم الطلاق عند أهل الكتاب
- ب- الرهبانية
- ج- حرمان المرأة من الميراث
- د- جعل الإسلام للنساء نصيبياً من الميراث

س 26: شغل أوقات الشباب بما هو مفيد ونافع، من الطرق التي يمكن من خلالها التصدي لظاهرة التطرف الفكري وهي:

- أ- التنشئة الاجتماعية السليمة
- ب- الإسهام في التوعية الفكرية
- ج- توفير فرص عمل للشباب
- د- العلم الشرعي

### الإجابة النموذجية

السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الجواب	د	ج	د	ب	أ	أ	أ	ب	ج	أ	أ	أ	ب
السؤال	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26
الجواب	د	ج	ج	ب	ب	د	د	د	د	ج	ج	ج	ج

## الدرس السادس عشر: (موقف الإسلام من التلوث البيئي)

س 1: تغيير الخصائص الطبيعية للبيئة التي تحيط بالانسان ما يؤثر سلباً في مواردها على نحو يجعلها غير صالحة للاستخدام، هو مفهوم :

- أ- الموارد البيئية      ب- التلوث المائي      ج- التلوث السمعي      د- التلوث المائي

س 2: مكونات البيئة مثل: المياه والهواء والنبات والحيوان والمعادن ، هي:

- أ- الموارد البيئية      ب- التلوث المائي      ج- الموارد الطبيعية      د- التلوث المائي

س 3 : مرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ : " مَا هَذَا السَّرَّفُ يَا سَعْدُ " ؟ قَالَ : " أَفِي الْوَضُوءِ سَرَفٌ " ؟ قَالَ : " نَعَمْ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ " ، يَدِلُّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ مِظَاهِرَ عِنْيَةِ إِسْلَامِ الْبَيْئَةِ :

- أ- المحافظة على الموارد البيئية      ب- الدعوة الى الانتفاع بالبيئة      ج- النهي عن الإضرار بالبيئة      د- الدعوة لاستثمار البيئة

س 4 : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لِيْسَ لِأَحَدٍ ، فَهُوَ أَحَقُّ" يشير الحديث أن من مظاهر عناية الإسلام بالبيئة :

- أ- المحافظة على الموارد البيئية      ب- الدعوة الى الانتفاع بالبيئة      ج- النهي عن الإضرار بالبيئة      د- الدعوة لاستثمار البيئة

س 5 : نهى الإسلام عن كل ما يضر بالبيئة ، أو يفسد في الأرض عامة مثل تلوينها وإتلافها ، الدليل الشواعي على ذلك :

أ- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لِيْسَ لِأَحَدٍ ، فَهُوَ أَحَقُّ"

ب - مرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ : " مَا هَذَا السَّرَّفُ يَا سَعْدُ " ؟ قَالَ : " أَفِي الْوَضُوءِ سَرَفٌ " ؟ قَالَ : " نَعَمْ "

ج- قال تعالى : ( وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا )

د- قال تعالى : ( هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا )

**س6 : المقصود بكلمة (الفساد) في الآية الكريمة (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد ) :**

- أ- الموارد البيئية      ب - التلوث البيئي      ج- التلوث السمعي      د- التلوث المائي

**س7: وضع الإسلام توجيهات عدة تكفل المحافظة على البيئة ، وتنعى تلوثها ومن ذلك :**

- أ- الحد من تلوث المياه      ب - الحد من تلوث الهواء      ج- الحد من تلوث التربة      د- جميع ماذكر

**س8: دعا الإسلام للعناية بالأرض وإبقانها صالحة للزراعة من خلال :**

- أ- مكافحة التصحر      ب - إماتة الأذى      ج- استصلاح الأراضي      د- أ+ج

**س9: دعا الإسلام إلى المحافظة على الماء صالحًا للاستخدام ونهى عن تلوثه ، جاء ذلك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم:**

"أ- ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعة فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"

ب- "الظهور شطر الإيمان"

ج- "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغسل منه"

د- "اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، والظلل، وقارعة الطريق"

**س10: حث الإسلام على العناية بالمكان الذي يعيش فيه الإنسان لما له من أثر مباشر في صحة الإنسان ، دليل ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم :**

"أ- ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعة فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"

ب- "الظهور شطر الإيمان"

ج- "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغسل منه "

د- "اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، والظلل، وقارعة الطريق "

**س11: نظام المزارعة والمساقاة جاء تأكيدا على أهمية الحد من تلوث التربة دل على ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم:**

أ- "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُّ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ"

ب- "الظُّهُورُ شَطَرُ الإِيمَانِ"

ج- "لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ"

د- "انقوا الملائكة الثلاثة: البراز في الموارد، والظل ، وقارعة الطريق"

**س12: كان الإسلام أول من طبق فكرة المحظيات الطبيعية لحماية النباتات والحيوانات البرية ،من خلال :**

أ- حماية البيئة في الحروب

ب- التشجير من خلال المزارعة والمساقاة

ج- منع قتل الحيوانات وقطع الشجر في الحرم

د- تحذير الإسلام من تلوث الطرق

**س13 : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ أَعْمَلَ أَرْضًا لَيْسَ لِأَحَدٍ ، فَهُوَ أَحَقُّ " في الحديث الدعوة إلى إحياء الأرض الموات ما يدل على عناية الإسلام بالأرض من خلال :**

أ- استصلاح الأراضي      ب- مكافحة التصحر      ج- إقامة المحظيات      د- جميع ماذكر

**س14: حذر الإسلام من تلوث الطرق والأماكن العامة بتوجيه نبوى واضح جاء في قوله صلى الله عليه وسلم:**

أ- "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُّ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ"

ب- "الظُّهُورُ شَطَرُ الإِيمَانِ"

ج- "لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ"

د- "انقوا الملائكة الثلاثة : البراز في الموارد، والظل ، وقارعة الطريق"

**س15: الآية الكريمة (وَأَفْصَدْ فِي مَشْيِكَ وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ ) تحذر من الكلام القبيح والسب والشتم لأنه يسب :**

أ- الموارد البيئية      ب- التلوث البيئي      ج- التلوث السمعي      د- التلوث المائي

**س16 : نهى الإسلام عن التبول في الماء الراكد لأن الماء يُصبح نجساً ويختلف، من أبرز ملوثات التلوث المائي:**

- أ- مياه الصرف الصحي      ب- مخلفات المصانع      ج- المواد الكيميائية السامة      د- جميع ماذكر

**س17: حث الإسلام من خلال مجموعة من الأنظمة والقوانين على زيادة رقعة الغطاء النباتي من هذه التشريعات :**

- أ- نظام المزارعة      ب- نظام الميساقاة      ج- الحث على الغرس والزراعة      د- جميع ماذكر

**س18: حث الإسلام على حماية البيئة في الحروب والسلم ونهي عن إتلاف النبات أو الإضرار بها يؤكد ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم :**

أ- "ما من مسلم يغرس غرستاً أو يزرع زرضاً فیأكل منه طيرٌ أو إنسانٌ أو بهيمةٌ إلا كان له به صدقةٌ"

ب- "الظهور شطر الإيمان"

ج- "لا يتوان أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغسل منه"

د- "من قطع سدراً صوب الله رأسه في النار"

### الإجابة النموذجية

السؤال	الإجابة								
9	ج	8	د	7	د	6	ب	5	ج
18	17	16	15	14	13	12	11	10	ج
د	د	د	د	ج	د	ب	ج	أ	أ